

لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل « ما تعبد ؟ » قال أعبد الله وكذا وكذا حتى عد أصناما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فأيهم إذا أصابك ضر فدعوته كشفه عنك ؟ » قال : الله عز وجل . قال « فأيهم إذا كانت لك حاجة فدعوته أعطاكها ؟ » قال الله عز وجل قال « فما يحملك على أن تعبد هؤلاء معه أم حسبت أن تغلب عليه » قال : أردت شكره بعبادة هؤلاء معه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تعلمون ولا يعلمون » فقال الرجل بعد ما أسلم لقيت رجلا خصمى . هذامرسل من هذا الوجه ، وقد روى أبو عيسى الترمذى فى جامعه مسنداً عن عمران بن الحصين عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ذلك . وقوله تعالى (وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين) هذا إرشاد من الله تعالى إلى هذا الدعاء ، فالنصر إذا أطلق معناه محو الذنب وستره عن الناس والرحمة معناها أن يسدده ويرفقه فى الأقوال والأفعال . آخر تفسير سورة المؤمنون .

(تفسير سورة النور وهى مدنية)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ)

يقول تعالى هذه السورة أنزلناه ، فيه تنبيه على الاعتناء بها ولا ينفى مع ماعداها (وفرضناها) قال مجاهد وقناة : أى بينا الحلال والحرام والأمر والنهى والحدود . وقال البخارى : ومن قرأ فرضناها يقول فرضناها عليكم وطى من بعدكم (وأنزلنا فيها آيات بينات) أى مفسرات واضحة (لعلكم تذكرون) ثم قال تعالى (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) يعنى هذه الآية الكريمة فيها حكم الزانى فى الحد ، وللعلماء فيه تفصيل ونزاع ، فإن الزانى لا يخلو إما أن يكون بكراً وهو الذى لم يتزوج ، أو محصناً وهو الذى قد وطىء فى نكاح صحيح وهو حر بالغ عاقل ، فأما إذا كان بكراً لم يتزوج فإن حده مائة جلدة كما فى الآية ويزاد على ذلك أن يعرب عاما عن بلده عند جمهور العلماء خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله فإن عنده أن التعريب إلى رأى الإمام إن شاء غرب وإن شاء لم يعرب ، وحجة الجمهور فى ذلك ما ثبت فى الصحيحين من رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهنى فى الأعرابيين اللذين أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما : يا رسول الله إن ابني هذا كان عسيفاً - يعنى أجبوا - على هذا فزنى بامرأته فافتديت ابني منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلدة مائة وتعريب عام وأن على امرأة هذا : الرجم . فقال رسول الله ﷺ « والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله تعالى . الوليدة والغنم رد عليك ، وعلى ابنك مائة جلدة وتعريب عام . واغد يا أنيس - لرجل من أسلم - إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها » فغدا عليها فاعترفت فرجمها : وفى هذا دلالة على تعريب الزانى مع جلدة مائة إذا كان بكراً لم يتزوج ، فأما إذا كان محصناً وهو الذى قد وطىء فى نكاح صحيح وهو حر بالغ عاقل فإنه يعرب كما قال الإمام مالك حدثني ابن شهاب أخبرنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس أخبره أن عمر قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد أيها الناس فإن الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى أن يطول بالناس زمان أن يقول قائل لا نجد آية الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة قد أنزلها الله . فالرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال ومن النساء ، إذا قامت البينة أو الحبل أو الاعتراف . أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك مطولاً ، وهذه قطعة منه فيها مقصودنا ههنا وروى الإمام أحمد عن هشيم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس حدثني عبد الرحمن بن عوف أن عمر

ابن الخطاب خطب الناس فسمعته يقول : ألا وإن ناسا يقولون ما الرجم في كتاب الله وإنما فيه الجلد وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ولولا أن يقول قائل أو ينكلم متكلم أن عمر زاد في كتاب الله ما ليس منه لأنتها كما نزلت . وأخرجه النسائي من حديث عبيد الله بن عبد الله به ، وقد روى الإمام أحمد أيضا عن هشيم عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر الرجم فقال إنا لانجد من الرجم بدأ فإنه حد من حدود الله تعالى ، ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجمنا بعده ، ولولا أن يقول قائلون إن عمر زاد في كتاب الله ما ليس فيه لكتبت في ناحية من المصحف ، وشهد عمر بن الخطاب وعبد الرحمن ابن عون وفلان وفلان أن رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا بعده ، ألا إنه سيكون قوم من بعدكم يكذبون بالرجم وبالشفاعة وبعباد القبر ويقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا . وروى أحمد أيضا عن يحيى القطان عن يحيى الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب « إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم » الحديث رواه الترمذي من حديث سعيد بن عمر وقال صحيح وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا أبو عون عن محمد بن سيرين قال ابن عمر نبئت عن كثير بن الصلت قال كنا عند مروان وفينا زيد فقال زيد بن ثابت كنا نقرأ : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ، قال مروان ألا كتبتها في المصحف ؟ قال ذكرنا ذلك وفينا عمر بن الخطاب فقال أنا أشفيكم من ذلك قال قلنا فكيف ؟ قال جاء رجل إلى النبي ﷺ قال فذكر كذا وكذا وذكر الرجم فقال يا رسول الله اكتب لي آية الرجم قال « لا أستطيع الآن » هذا وأخو ذلك . وقد رواه النسائي من حديث محمد بن الثني عن غندر عن شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن كثير بن الصلت عن زيد بن ثابت به ، وهذه طرق كلها متعددة متعاضدة ودالة على أن آية الرجم كانت مكتوبة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولاً به والله أعلم

وقد أمر رسول الله ﷺ برجم هذه المرأة وهي زوجة الرجل الذي استأجر الأجير لما زنت مع الأجير ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكل هؤلاء لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه جلدهم قبل الرجم وإنما وردت الأحاديث الصحيحة المتعاضدة المتعددة الطرق والألفاظ بالاعتصار على رجمهم وليس فيها ذكر الجلد ولهذا كان هذا مذهب جمهور العلماء وإليه ذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله وذهب الإمام أحمد رحمه الله إلى أنه يجب أن يجمع على الزاني المحصن بين الجلد للآية والرجم للسنة كما روى عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما أتى بسراجة وكانت قد زنت وهي محصنة فجلدها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقال جلدها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله ﷺ وقد روى الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة ومسلم من حديث قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لمن سيلا البكر بالبكر جلد مائة وتعريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم » وقوله تعالى (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) أي في حكم الله أي لا ترأفوا بهما في شرع الله وليس النبي عنه الرأفة الطبيعية على ترك الحد وإنما هي الرأفة التي تحمل الحاكم على ترك الحد فلا يجوز ذلك قال مجاهد (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) قال إقامة الحدود إذا رفعت إلى السلطان فتقام ولا تعطل وكذا روى عن سعيد بن جبير وعطاء ابن أبي رباح وقد جاء في الحديث « تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب » وفي الحديث الآخر « لحد يقام في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا أربعين صباحا » وقيل المراد (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) فلا تقيموا الحد كما ينبغي من شدة الضرب الزاجر عن المأثم وليس المراد الضرب المبرح . قال عامر الشعبي (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) قال رحمة في شدة الضرب وقال عطاء ضرب ليس بالمبرح ، وقال سعيد بن أبي عروبة عن حماد بن أبي سليمان يجلد القاذف وعليه ثيابه والزاني تخلع ثيابه ثم تلا (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) فقلت هذا في الحكم قال هذا في الحكم والجلد يعني في إقامة الحد وفي شدة الضرب وقال ابن أبي حاتم حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي حدثنا

وكيع عن نافع عن ابن عمرو عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجلها قال نافع أراه قال وظهرها قال قلت (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) قال يا بني ورأيتني أخذتني بها رأفة إن الله لم يأمرني أن أقتلها ولا أن أجعل جلدتها في رأسها وقد أوجعت حين ضربتها ، وقوله تعالى (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) أى فافعلوا ذلك وأقيموا الحدود على من زنى وشددوا عليه الضرب ولكن ليس مبرحا ليرتدع هو ومن يصنع مثله بذلك ، وقد جاء في السند عن بعض الصحابة أنه قال : يا رسول الله إنى لأذبح الشاة وأنا أرحمها فقال « ولك في ذلك أجر »

وقوله تعالى (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) هذا فيه تنكيل للزانيين إذا جلدا بمحضرة الناس فإن ذلك يكون أبلغ في زجرهما وأنجع في ردعهما فإن في ذلك تقييماً وتوبيخاً وفضيحة إذا كان الناس حضوراً . قال الحسن البصري في قوله (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) يعنى علانية ثم قال على بن أبي طلحة عن ابن عباس (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) الطائفة الرجل فما فوقه وقال مجاهد : الطائفة الرجل الواحد إلى الألف ، وكذا قال عكرمة ولهذا قال أحمد إن الطائفة تصدق على واحد ، وقال عطاء بن أبي رباح اثنان ، وبه قال إسحاق بن راهويه وكذا قال سعيد بن جبير (طائفة من المؤمنين) قال : يعنى رجلين فصاعداً ، وقال الزهري ثلاثة نفر فصاعداً وقال عبد الرزاق حدثني ابن وهب عن الإمام مالك في قوله (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) قال الطائفة أربعة نفر فصاعداً لأنه لا يكفي شهادة في الزنا إلا أربعة شهداء فصاعداً وبه قال الشافعي وقال ربيعة : خمسة ، وقال الحسن البصري : عشرة وقال قتادة أمر الله أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين أى نفر من المسلمين ليكون ذلك موعظة وعبرة ونكالا وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا بقة قال سمعت نصر بن علقمة يقول في قوله تعالى (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) قال ليس ذلك للفضيحة إنما ذلك ليدعى الله تعالى لها بالتوبة والرحمة .

﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾

هذا خبر من الله تعالى بأن الزانى لا يواطع أى لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية حاصية أو مشركة لا ترى حرمة ذلك وكذلك (الزانية لا ينكحها إلا زان) أى عاص بزناه (أو مشرك) لا يعتقد تحريمه قال سفيان الثوري عن جيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه (الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة) قال ليس هذا بالنكاح إنما هو الجماع لا يزنى بها إلا زان أو مشرك وهذا إسناد صحيح عنه وقد روى عنه من غير وجه أيضاً ، وقد روى عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير والضحاك ومكحول ومقاتل بن حيان وغير واحد نحو ذلك . وقوله تعالى (وحرم ذلك على المؤمنين) أى تعاطيه والتزوج بالبغايا أو تزويج العفاف بالرجال الفجار وقال أبو داود الطيالسي حدثنا قيس عن أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (وحرم ذلك على المؤمنين) قال حرم الله الزنا على المؤمنين وقال قتادة ومقاتل بن حيان : حرم الله على المؤمنين نكاح البغايا وتقدم ذلك فقال (وحرم ذلك على المؤمنين) وهذه الآية كقوله تعالى (محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان) وقوله (محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان) الآية ومن ههنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغى مادامت كذلك حتى تستتاب فإن تابت صح العقد عليها وإلا فلا وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبة صحيحة لقوله تعالى (وحرم ذلك على المؤمنين) وقال الإمام أحمد حدثنا عارم حدثنا معتمر بن سليمان قال : قال أبو حنيفة عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن رجلاً من المؤمنين استأذن رسول الله ﷺ في امرأة يقال لها أم مهزول كانت تسافح وتشرط له أن

تفق عليه قال فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ذكر له أمرها قال فقراً عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
(الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) وقال النسائي
أخبرنا عمرو بن عدى حدثنا العتمر بن سليمان عن أبيه عن الحضرمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو: قال كانت
امرأة يقال لها أم مهزول وكانت تسافح فأراد رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن يتزوجها فأنزل الله عز
وجل (الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) قال
الترمذى حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عباد عن عبيد الله بن الأحنس أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
قال كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد وكان رجلاً يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة قال وكانت امرأة
بغى بمكة يقال لها عناق وكانت صديقة له وأنه واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله قال فبحث حتى انتهت إلى ظل حائط
من حوائط مكة في ليلة مقمرة قال فجاءت عناق فأبصرت سواد ظل تحت الحائط فلما انتهت إلى عرفتي فقالت: مرثد؟ فقلت
مرثد فقالت مرحباً وأهلاً هلم فبت عندنا الليلة: قال فقلت يا عناق حرم الله الزنا فقالت يا أهل الحيام هذا الرجل يحمل
أسراكم قال فتبعني ثمانية ودخلت الحديقة فالتفت إلى غار أو كهف فدخلت فيه فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا
فظل بولهم على رأسي فأعماهم الله عنى قال ثم رجعوا فرجعت إلى صاحبي فحملته وكان رجلاً ثقيلاً حتى انتهت إلى
الاذخر ففككت عنه أحبله فجعلت أحمله ويعينى حتى أتيت به المدينة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله أنكح عناقاً أنكح عناقاً - مرتين؟ - فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد على شيئاً حتى نزلت
(الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) فقال
رسول الله ﷺ « يا مرثد: الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة فلا تنكحها » ثم قال الترمذى هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد رواه أبو داود والنسائي في كتاب النكاح من سننهما من حديث
عبيد الله بن الأحنس به ، وقال ابن حاتم حدثنا أنى حدثنا مسدد أبو الحسن حدثنا عبد الوارث عن حبيب المعلم
حدثني عمرو بن شعيب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لا ينكح الزانى المجلود إلا مثله » وهكذا أخرجه أبو داود في سننه عن مسدد وأبي معمر عن عبد الله بن عمرو وكلاهما
عن عبد الوارث به وقال الإمام أحمد حدثنا يعقوب حدثنا عاصم بن محمد عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أخيه
عمر بن محمد عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر قال أشهد لسمعت سالمًا يقول : قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ
« ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة ، العاق لوالديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث .
وثلاث لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه . ومدمن الخمر ، والنان بما أعطى » ورواه النسائي عن عمرو بن علي
الفلاس عن يزيد بن زريع عن عمر بن محمد العمري عن عبد الله بن يسار به . وقال الإمام أحمد أيضاً حدثنا يعقوب حدثنا
أبي حدثنا الوليد بن كثير عن قطن بن وهب عن عويمر بن الأجدع عن حماد بن عمار عن سالم بن عبد الله بن عمر قال حدثني
عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال « ثلاثة حرم الله عليهم الجنة ، مدمن الخمر ، والعاق لوالديه ، والذي يقر في أهله الخبث »
وقال أبو داود الطيالسي في مسنده حدثني شعبة حدثني رجل من آل سهل بن حنيف عن محمد بن عمار عن عمار بن ياسر
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدخل الجنة ديوث » يستشهد به لما قبله من الأحاديث وقال
ابن ماجه حدثنا هشام بن عمار حدثنا سلام بن سوار حدثنا كثير بن سليم عن الضحاك بن مزاحم سمعت أنس بن مالك
يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من أراد أن يلقي الله وهو طاهر متطهر فليزوج الحرائر » في إسناده
ضعف . وقال الإمام أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري في كتابه الصحاح في اللغة: الديوث القنزع وهو الذى لاغيرة
له ، فأما الحديث الذى رواه الإمام أبو عبد الرحمن النسائي في كتاب النكاح من سننه أخبرنا محمد بن إسماعيل بن علي
عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة وغيره عن هارون بن رباب عن عبد الله بن عبيد بن عمير وعبد الكريم عن عبد الله
ابن عبيد بن عمير عن ابن عباس . عبد الكريم رفعه إلى ابن عباس وهارون لم يرفعه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ

فقال إن عندي امرأة من أحب الناس إلى وهي لا تمتنع يد لأمس قال « طلقها » قال بلاصبر لي عنها قال « استمتع بها » ثم قال النسائي هذا الحديث غير ثابت وعبد الكريم ليس بالقوي وهارون أثبت منه وقد أرسل الحديث وهو ثقة وحديثه أولى بالصواب من حديث عبد الكريم قلت وهو ابن أبي الخارق البصري المؤدب تابعي ضعيف الحديث وقد خالفه هارون بن رباب وهو تابعي ثقة من رجال مسلم فحديثه المرسل أولى كما قال النسائي لكن قد رواه النسائي في كتاب الطلاق عن إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل عن حماد بن سلمة عن هارون بن رباب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس مسندا فذكره بهذا الإسناد فرجاله على شرط مسلم إلا أن النسائي بعد روايته له قال هذا خطأ والصواب مرسل : ورواه غير النضر على الصواب وقد زواه النسائي أيضا وأبو داود عن الحسين بن حريث أخبرنا الفضل بن موسى أخبرنا الحسين بن واقد عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكره وهذا الإسناد جيد . وقد اختلف الناس في هذا الحديث ما بين مضعف له كما تقدم عن النسائي ومنكر كما قال الإمام أحمد هو حديث منكر ، وقال ابن قتيبة : إنما أراد أنها سخية لا تمتنع سائلا وحكاه النسائي في سننه عن بعضهم فقال وقيل سخية تعطى ، ورد هذا بأنه لو كان المراد يقال لا ترد يد ملتصق ، وقيل المراد إن سجيبتها لا ترد يد لأمس لا أن المراد أن هذا واقع منها وأنها تفعل الفاحشة فان رسول الله ﷺ لا يأذن في مصاحبة من هذه صفتها فان زوجها والحالة هذه يكون ديوتا وقد تقدم الوعيد على ذلك ، ولكن لما كانت سجيبتها هكذا ليس فيها نعمة ولا مخالفة لمن أرادها لو خلاها أحد أمره رسول الله ﷺ بفراقها فلما ذكر أنه يحبها أباح له البقاء معها لأن محبته لها محققة ووقوع الفاحشة منها متوهم فلا يصار إلى الضرر العاجل لتوهم الآجل والله سبحانه وتعالى أعلم ، قالوا فأما إذا حصلت توبة فانه يحل التزويج كما قال الإمام أبو محمد بن أبي حاتم رحمه الله حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد عن ابن أبي ذئب قال سمعت شعبة مولى ابن عباس رضي الله عنه قال سمعت ابن عباس وسأله رجل فقال إني كنت أم بامرأة آتتني منها ما حرم الله عز وجل على فرزق الله عز وجل من ذلك توبة فأردت أن أتزوجها فقال أناس إن الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة فقال ابن عباس ليس هذا في هذا انكحها لما كان من إثم فعله وقد ادعى طائفة آخرون من العلماء أن هذه الآية منسوخة قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال ذكر عنده (الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) قال كان يقال الأيحي من المسلمين وهكذا رواه أبو عبيد القاسم ابن سلام في كتاب الناسخ والمنسوخ له عن سعيد بن المسيب ونص على ذلك أيضا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۗ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

هذه الآية الكريمة فيها بيان حكم جلد القاذف للصحته وهي الحرمة البالغة العفيفة فاذا كان المقذوف رجلا فكذلك يجلد قاذفه أيضا وليس فيه نزاع بين العلماء فان أقام القاذف بينة على صحة ما قاله درأ عنه الحد ولهذا قال تعالى (ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) فأوجب على القاذف إذا لم يقم البينة على صحة ما قال ثلاثة أحكام (أحدها) أن يجلد ثمانين جلدة (الثاني) أنه ترد شهادته أبدا (الثالث) أن يكون فاسقا ليس يعدل لا عند الله ولا عند الناس ، ثم قال تعالى (الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا) الآية . واختلف العلماء في هذا الاستثناء هل يعود إلى الجملة الأخيرة فقط فترفع التوبة الفسق فقط ويبقى مردود الشهادة دائما وإن تاب أو يعود إلى الجملتين الثانية والثالثة ؟ وأما الجلد فقد ذهب واتقضى سواء تاب أو أصر ولا حكم له بعد ذلك بلا خلاف فذهب الإمام مالك وأحمد الشافعي إلى أنه إذا تاب قبلت شهادته وارتفع عنه حكم الفسق ونص عليه سعيد بن

المسيب سيد التابعين وجماعة من السلف أيضاً ، وقال الإمام أبو حنيفة إنما يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط فيرتفع الفسق بالتوبة ويبقى مردود الشهادة أبدأ وعن ذهب إليه من السلف القاضي شريح وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير ومكحول وعبد الرحمن بن زيد بن جابر . وقال الشعبي والضحاك لا تقبل شهادته وإن تاب إلا أن يعترف على نفسه أنه قد قال البهتان فيحذرنه تقبل شهادته والله أعلم

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ * وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ * وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴾

هذه الآية الكريمة فيها فرج للزواج وزيادة مخرج إذا قذف أحدهم زوجته وتعرض عليه إقامة البينة أن يلاعنها كما أمر الله عز وجل . وهو أن يحضرها إلى الإمام فيدعى عليها بما رماها به فيحلفه الحاكم أربع شهادات بالله في مقابلة أربعة شهداء إنه لمن الصادقين أي فيما رماها به من الزنا (والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين) فإذا قال ذلك بآب من نفسه هذا اللعان عند الشافعي وطائفة كثيرة من العلماء وحرمت عليه أبدأ ويعطها مهرها ويتوجه عليها حد الزنا ، ولا يدرأ عنها العذاب إلا أن تلاعن فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين أي فيما رماها به (والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) ولهذا قيل (ويدرأ عنها العذاب) يعني الحد (أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين * والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) فخصها بالغضب كما أن الغالب أن الرجل لا يتحشم فضيحة أهله ورميها بالزنا إلا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به ولهذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها ولتغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه ، ثم ذكر تعالى رأفته بخلقه ولطفه بهم فيما شرع لهم من الفرج والمخرج من شدة ما يكون بهم من الضيق فقال تعالى (ولولا فضل الله عليكم ورحمته أي لخرجتم ولشق عليكم كثير من أموركم) (وأن الله تواب) أي على عباده ، وإن كان ذلك بعد الحلف والأيمان بالغلظة (حكيم) فيما يشرعه ويأمر به وفيما ينهى عنه ، وقد وردت الأحاديث بمقتضى العمل بهذه الآية وذكر سبب نزولها وبينت نزلت فيه من الصحابة . قال الإمام أحمد حدثنا يزيد أخبرنا عبيد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما نزلت (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدأ) قال سعد بن عباد وهو سيد الأنصار رضي الله عنه أهنكنا أنزلت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيديكم ؟ » فقالوا يا رسول الله لا بله فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكراً وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته . فقال سعد والله يا رسول الله إني لأعلم إنها لحق وأنها من الله ولكني قد تعجبت أي لو وجدت لكاجماً قد تمخضها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أجركه حتى آتي بأربعة شهداء فوالله إني لا آتي بهم حتى يقضى حاجته — قال فما لبثوا إلا يسيراً — حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينه وسمع بأذنيه فلم يهيجه حتى أصبح ففدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندها رجلاً فرأيت بعيني وممعت بأذني فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه واجتمعت عليه الأنصار وقالوا : قد ابتلينا بما قال سعد بن عباد الآن يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال بن أمية ويطلق شهادته في الناس فقال هلال والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً . وقال هلال يا رسول الله فإني قد أرى يا اشتد عليك مما جئت به والله

يعلم إنى لصادق . فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يأمر بضربه إذ أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي ، وكان إذا أنزل عليه الوحي عرفوا ذلك في ترويد وجهه يعنى فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهادة إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله) الآية فسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « أبشر يا هلال فقد جعل الله لك فرجاً ومخرجاً » فقال هلال قد كنت أرجو ذلك من ربى عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسلوا إليها » فأرسلوا إليها فجاءت فتلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما فذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله يا رسول الله لقد صدقت عليهما فقالت كذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عنوا بينهما » فقيل لهلال اشهد فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فلما كانت الخامسة قيل له يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب فقال والله لا يعذبني الله عليهما كما لم يجذبني عليهما فشهد في الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم قيل للمرأة اشهدى أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين وقيل لها عند الخامسة اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب فتلكأت ساعة وهمت بالاعتراف ثم قالت والله لا أفصح قومي فشهدت في الخامسة أن غضب الله عليهما إن كان من الصادقين ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى أن لا يدعى ولدها أب ولا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا بيت لها عليه ولا قوت لها من أجل أنهما يفترقان من غير طلاق ولا متوفى عنها وقال « إن جاءت به أصيب أريشع حمش الساقين فهو لهلال وإن جاءت به أورق جعداً جالياً خدلج الساقين فهو الأيتين فهو الذي رميت به » فجاءت به أورق جعداً جالياً خدلج الساقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لولا الأيمان لكان لى ولها شأن » قال عكرمة فكان بعد ذلك أميراً على مصر وكان يدعى لأمه ولا يدعى لأب ، ورواه أبو داود عن الحسن بن علي عن يزيد بن هارون به نحوه مختصراً ، ولهذا الحديث شواهد كثيرة في الصحاح وغيرها من وجوه كثيرة ، فمنها ما قال البخارى : حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدى عن هشام بن حسان حدثني عكرمة عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم « البينة أوحد في ظهرك » فقال يا رسول الله إذا أرى أحدنا على امرأته رجلاً ينطق بيلمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « البينة وإلا حد في ظهرك » فقال هلال والنبي بعثك بالحق إنى لصادق ولينزلن الله ما يبرى ظهري من الحد فنزل جبريل وأنزل عليه (والذين يرمون أزواجهم — فقرأ حتى بلغ — إن كان من الصادقين) فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليهما فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله يعلم أن أحداً كما كاذب فهل منكنا تائب » ثم قامت فشهدت ، فلما كان في الخامسة وقفوها وقالوا إنها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع ثم قالت لا أفصح قومي سائر اليوم فمضت فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أبصروها فإن جاءت به أ كحل العينين سابع الأيتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحاء » فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لولا ماضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن » انفرد به البخارى من هذا الوجه ، وقد رواه من غير وجه عن ابن عباس وغيره ، وقال ابن أبي حاتم حدثنا أحمد بن منصور الزياى حدثنا يونس بن محمد حدثنا صالح وهو ابن عمر حدثنا عاصم يعنى ابن كليب عن أبيه حدثني ابن عباس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمى امرأته برجل فذكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يردده حتى أنزل الله تعالى (والذين يرمون أزواجهم) فقرأ حتى فرغ من الآيتين فأرسل إليهما فدعاها فقال : « إن الله تعالى قد أنزل فيكما » فدعا الرجل فقرأ عليه فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ثم أمر به فأمسك على فيه فوعظه فقال له « كل شىء أهون عليه من لعنة الله » ثم أرسله فقال « لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين » ثم دعاها فقرأ عليها فشهدت أربع شهادات بالله إنه من الكاذبين ثم أمر بها فأمسك على فيها فوعظها وقيل : « ويحك كل شىء أهون من غضب الله » ثم أرسلها فقالت : غضب الله عليهما إن كان من الصادقين . فقال رسول الله

ﷺ « أما والله لأقضي بينكما قضاء فصلا » قال فولدت فما رأيت مولوداً بالمدينة أكثر منه فقال « إن جاءت به لكذا وكذا فهو كذا ، وإن جاءت به لكذا وكذا فهو لكذا » فجاءت به يشبه النبي قذفت به : وقال الإمام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال : سمعت سعيد بن جبير قال سئلت عن المتلاعنين أيفرق بينهما في إماره ابن الزبير فما دريت ما أقول فقممت من مكاني إلى منزل ابن عمر فقلت يا أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما ؟ فقال سبحان الله إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان فقال يا رسول الله رأيت الرجل يرى امرأته على فاحشة فإن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك فسكت فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال النبي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله تعالى هذه الآيات في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم) حتى بلغ (أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين) فبدأ بالرجل فوعظه وذكّره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال: والنبي بعثك بالحق ما كذبت ثم نثي بالمرأة فوعظها وذكّرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت المرأة: والنبي بعثك بالحق إنه لكاذب. قال فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم نثي بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ثم فرق بينهما. رواه النسائي في التفسير من حديث عبد الملك بن أبي سليمان به وأخرجاه في الصحيحين من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقال الإمام أحمد حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال ، كنا جلوسا عشية الجمعة في المسجد فقال رجل من الأنصار : أهدنا إذا رأيت مع امرأته رجلا إن قتله قتلتموه وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظ ، والله لأن أصبحت صحيحا لأسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسأله فقال يا رسول الله إن أهدنا إذا رأيت مع امرأته رجلا إن قتله قتلتموه وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكت سكت على غيظ اللهم احكم ، قال فنزلت آية اللعان فكان ذلك الرجل أول من ابتلى به . انفراد باخرجاه مسلم فرواه من طريق عن سليمان بن مهران الأعمش به وقال الإمام أحمد أيضا حدثنا أبو كامل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سهل بن سعد قال جاء عويمر إلى عاصم بن عدى فقال له سل رسول الله ﷺ رأيت رجلا وجد رجلا مع امرأته فقتله أقتل به أم كيف يصنع ؟ فسأل عاصم رسول الله ﷺ فعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل قال فلقية عويمر فقال : ما صنعت ؟ قال ما صنعت انك لم تأتني بخير ، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاب المسائل فقال عويمر والله لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا سألنه . فأتاه فوجده قد أنزل عليه فيها . قال : فدعاهما ولاعن بينهما . قال عويمر ان انطلقت بها يا رسول الله لقد كذبت عليها . قال : ففارقها قبل أن يأمره رسول الله ﷺ فصارت سنة المتلاعنين ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أبصروها فان جاءت به أسحمت أذعج العينين عظيم الألتين فلا أراه الا قد صدق ، وإن جاءت به أحيمر كانه وحره فلا أراه إلا كاذبا » فجاءت به على الذمت المكروه . أخرجاه في الصحيحين وبقية الجماعة إلا الترمذي ورواه البخاري أيضا من طرق عن الزهري به فقال حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع حدثنا فليح عن الزهري عن سهل بن سعد أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله رأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا أقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله تعالى فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد قضى فيك وفي امرأتك » قال فتلاعنا وأنا شاهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين ، وكانت حاملا فأنكر حملها وكان ابنها يدعى اليها . ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ماقرض الله لها . وقال الحافظ أبو بكر البزار حدثنا إسحق بن الضيف حدثنا النضر بن شميل حدثنا يونس بن أبي إسحق عن أبيه عن زيد بن بتيص عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر « لورأيت مع أم رومان رجلا ما كنت فاعلا ؟ » قال كنت والله فاعلا به شراء ، قال « فأنت يا عمر ؟ » قال كنت والله فاعلا كنت أقول لعن الله الأعجز فإنه خبيث . قال فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) ثم قال لانعلم أحدا أسنده إلا النضر بن شميل عن يونس

ابن إسحق ثم رواه من حديث الثوري عن أبي إسحق عن زيد بن بتيح مرسلًا قاله أعلم ، وقال الحافظ أبو يعلى حدثنا مسلم بن أبي مسلم الجرمي حدثنا مخلد بن الحسين عن هشام بن عمار عن ابن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لأول لعان كان في الإسلام أن شريك بن سحاء قذفه هلال بن أمية بامرأته فرفعه إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ « أربعة شهود وإلا فحدي ظهرك » فقال يارسول الله إن الله يعلم إنى لصادق ولينزلن الله عليك ما يرى به ظهري من الجلد فأنزل الله آية اللعان (والذين يرمون أزواجهم) إلى آخر الآية قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال « اشهد بالله إنك لمن الصادقين فيما رمتها به من الزنا » فشهد بذلك أربع شهادات ثم قال له في الخامسة « ولعنة الله عليك إن كنت من الكاذبين فيما رمتها به من الزنا » ففعل ثم دعاها رسول الله ﷺ فقال « قومي فاشهدى بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماك به من الزنا » فشهدت بذلك أربع شهادات ثم قال لها في الخامسة « وغضب الله عليك إن كان من الصادقين فيما رماك به من الزنا » قال فلما كانت الرابعة أو الخامسة سكنت سكنت حتى ظنوا أنها ستعترف ثم قالت لا أفضح قومي سائر اليوم فمضت على القول ففرق رسول الله ﷺ بينهما وقال « انظروا فإن جاءت به جعدا حمش الساقين فهو لشريك بن سحاء وإن جاءت به أبيض سبطا قصير العينين فهو لهلال بن أمية » فجاءت به جعدا حمش الساقين فقال رسول الله ﷺ « لولا ما نزل فيها من كتاب الله لكان لى ولها شأن »

﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِنْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

هذه العشر الآيات كلها نزلت في شأن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها حين رماها أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوه من الكذب البحت والفرية التي غار الله عز وجل لها ولنبيه صلوات الله وسلامه عليه فأنزل الله تعالى براءتها صيانة لعرض الرسول ﷺ فقال تعالى (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم) أى جماعة منكم يعنى ما هو واحد ولا اثنان بل جماعة فكان التقدم في هذه اللعنة عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين فإنه كان يجتمع ويستوشيه حتى دخل ذلك في أذهان بعض المسلمين فتكلموا به وجوزه آخرون منهم وبقي الأمر كذلك قريبا من شهر حتى نزل القرآن ، وبيان ذلك في الأحاديث الصحيحة . وقال الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث (١) عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله تعالى ، وكلهم قد حدثني بطائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت له اقتصاصا ، وقد وعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضها : ذكروا أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج لسفر أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه ، قالت عائشة رضي الله عنها فأقرع بيننا في غزوة غزاهها فخرج فيها سهمي وخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد ما نزل الحجاب فأنا أحمل في هودجى وأنزل فيه فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقممت حين آذن بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي فلمست صدرى فإذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت فالتفت عقدي فجبسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلونني فاحتملوا هودجى فرحلوه على بعير الذي كنت أركب وهم يحسبون أنى فيه ، قالت وكان النساء إذ ذاك خفافا لم يشقلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمال وساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فتيممت منزلى الذي كنت فيه وظننت أن القوم سيفقدونى

(١) كذا في الأميرية ، وفي البغوى عن عائشة .

فيرجعون إلى ، فيينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيناى فتمت ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الكوآنى قد عرس من وراء الجيش فأدلى فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نأى فأتاني فعرفني حين رأني وقد كان رأني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حين أناخ راحلته فوطيء على يدها فركبتها فانطلق يقودني الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا موغرين في نحر الظهر ، فهلك من هلك في شأنى وكان الذى تولى كبره عبد الله بن أنى ابن سلول ، فقد من المدينة فاشتكت حين قدمنا شهر والناس يفضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك وهو يرييني في وجهي أنى لا أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذى أرى منه حين أشتكى ، إنما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول « كيف تيكم ؟ » فذلك الذى يرييني ولا أشعر بالشر حتى خرجت بعد ما تمهت وخرجت معي أم مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا ولا تخرج إلا ليلا إلى ليل وذلك قبل أن تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه في البرية وكنا تتأذى بالكنف أن تتخذها في بيوتنا فانطلقت أنا وأم مسطح وهى بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف وأما ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح بن أمية بن عباد بن عبد المطلب^(١) فأقبلت أنا وابنة أبي رهم أم مسطح قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعمرت أم مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بشما قلت تسين رجلا شهد بدرا ؟ فقالت أى هتاه ألم تسمعى ما قال ؟ قلت وماذا قال ؟ قالت فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضاً إلى مرضى فلما رجعت إلى بيتي دخل على رسول الله ﷺ فسلم ثم قال « كيف تيكم ؟ » فقلت له أتأذن لي أن أتى أبوى ، قالت وأنا حينئذ أريد أن أتقن الخبر من قبلهما فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبحث أبوى فقلت لأمى يا أمته لماذا يتحدث الناس به ؟ فقالت أى بنية هونى عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيفة عند رجل يجيها ولها ضرائر إلا أكرهن عليها . قالت فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بها فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لى دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت أبكى ، قالت فدعا رسول الله ﷺ على بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله قالت فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة أهله وبالذى يعلم في نفسه لهم من الود ، فقال أسامة يا رسول الله أهلك ولا نعلم إلا خيرا . وأما على بن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وإن تسأل الجارية تصدقك الخبر . قالت فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال « أى بريرة هل رأيت من شيء يريك من عائشه » فقالت له بريرة : والذى بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجب أهلها فتأتى الداجن فتأكله . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول ، قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر « يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى أذاه في أهلى فوالله ما علمت على أهلى إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلى إلا معي » فقام سعد بن معاذ الأنصارى رضى الله عنه فقال أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك . قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل ، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لا تقتله فانك منافق تجادل عن المنافق ، فتشاور الخيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا ورسول صلى الله عليه وسلم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وبكيت يومى ذلك لا يرقأ لى دمع ولا أكتحل بنوم وأبواى يظنان أن البكاء فالى كبدى قالت فيينا هما جالسان عندى وأنا أبكى إذ استأذنت على امرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكى معي فيينا نحن على ذلك إذ دخل علينا رسول الله ﷺ فسلم ثم جلس ، قالت ولم يجلس عندى منذ قلى ما قلى ، وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأنى شيء

قالت فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال « أما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت أملت بذنب فاستغفري الله وتوبى إليه فان العبد إذا اعترف بذنبه وتاب تاب الله عليه » قالت فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمعى حتى ما أحسن منه قطرة فقلت لأبى أجب عنى رسول الله فقال والله ما أدرى ما أقول لرسول ﷺ فقلت لأبى أجيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما أدرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن والله لقد علمت لقد سمعتم بهذا الحديث حتى استقر في أنفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم أنى بريئة لاتصدقوننى ولئن اعترفت بأمر والله يعلم أنى منه بريئة لتصدقنى فوالله ما أجدلى ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف (فصر جميل والله المستعان على ما تصفون) قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشى قالت وأنا والله أعلم حينئذ أنى بريئة وأن الله تعالى مبرئى براءتى ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل فى شأنى وحى يتلى ، ولشأنى كان أحقر فى نفسى من أن يتكلم الله فى بأمر يتلى ، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ فى النوم رؤيا يبرئنى الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله تعالى على نبيه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو فى يوم شاة من ثقل القول الذى أنزل عليه : قالت قسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال « أبشرى يا عائشة أما الله عز وجل فقد برأك » قالت فقالت لى أمى قومى إليه فقلت والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله عز وجل هو الذى أنزل براءتى وأنزل الله عز وجل (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم) العشر الآيات كلها، فلما أنزل الله هذا فى براءتى قال أبو بكر رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثانة لقرابته منه وقره والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذى قال لعائشة فأنزل الله تعالى (ولا يأنل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القرى) - إلى قوله - ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم) فقال أبو بكر : بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لى فرجع إلى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه . وقال والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن أمرى فقال « يا زينب ماذا علمت أورايت ؟ » فقالت يارسول الله أحمى سمعى وبصرى والله ما علمت إلا خيراً قالت عائشة وهى التى كانت تسامىنى من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله تعالى بالورع . وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها فهلكت فيمن هلك . قال ابن شهاب فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الزهراء أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث الزهري وهكذا رواه ابن إسحاق عن الزهري كذلك قال : وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم الأنصارى عن عمرة أخبرنى أبى عن عائشة بنحو ما تقدم والله أعلم . ثم قال البخارى وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة قال أخبرنى أبى عن عائشة رضى الله عنها قالت لما ذكر من شأنى الذى ذكر وما علمت به . قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطيبا فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله . ثم قال أما بعد أشيروا على فى أناس ابنوا أهلى وإيم الله ما علمت على أهلى إلا خيراً وما علمت على أهلى من سوء وأبنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا يدخل بيتى قط إلا وأنا حاضر ، ولا غبت فى سفر إلا غاب معى فقام سعد بن معاذ الأنصارى فقال : يارسول الله ائذن لنا أن نضرب أعناقهم فقام رجل من الخزرج وكانت أم حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل فقال كذبت أما والله لو كانوا من الأوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم حتى كاد أن يكون بين الأوس والخزرج شرفى المسجد وما علمت فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتى ومعى أم مسطح فعثرت فقالت تعس مسطح فقلت لها أى أم تسبين ابنك؟ فسكنت ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها أى أم تسبين ابنك؟ ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فاتهرتها فقالت والله ما أسبه إلا فيك فقلت فى أى شأنى؟ قالت فقثرت لى الحديث فقلت وقد كان هذا؟ قالت نعم والله فرجعت إلى بيتى كأن الذى خرجت له لا أجد منه قليلاً ولا كثيراً ووعكت وقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

أرسلني إلى بيت أبي فأرسل معي التلام فدخلت الدار فوجدت أم رومان في السفلى وأبا بكر فوق البيت يقرأ فقالت أم رومان ماجاء بك يابنية فأخبرتها وذكرت لها الحديث وإذا هو لم يبلغ منها مثل الذي بلغ مني فقالت يابنية خفي عليك الشأن فإنه والله لقل ما كانت امرأة قط حسناء عند رجل يحبها لها ضرائر إلا حسنها ، وقيل فيها قفلت وقد علم به أبي ؟ قالت نعم قلت ورسول الله ﷺ ؟ قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعبرت وبكيت فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لأمي ما شأنها قالت بلغها الذي ذكر من شأنها ففاضت عيناه رضى الله عنه فقال أقسمت عليك يابنية إلا رجعت إلى بيتك فرجعت ، ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل عنى خادمتي فقالت يارسول الله لا والله ما علمت عليها عيبا إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها أو عجينها ، واتهرها بعض أصحابه فقال اصدق رسول الله ﷺ حتى أسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر ، وبلغ الأمر ذلك الرجل الذي قيل له ، فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف أئى قط . قالت عائشة رضى الله عنها قتل شهيدا في سبيل الله قالت وأصبح أبواى عندي فلم يزالا حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر ثم دخل وقد اكتنفتى أبواى عن يميني وعن شمالي فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال « أما بعد يا عائشة إن كنت قارفت سوءا أو ظلمت فتوبى إلى الله فان الله يقبل التوبة عن عباده » قالت وقد جاءت امرأة من الأنصار فهي جالسة بالباب قفلت ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئا فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتفت إلى أبي قفلت له أجب رسول الله ﷺ قال فماذا أقول ؟ فالتفت إلى أمى قفلت أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ماذا أقول ؟ فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت: أما بعد فوالله إن قلت لكم إنى لم أفعل والله عز وجل يشهد إنى لصادقة ماذا كنتم عنكم لقد تكلمتم به وأشربته قلوبكم ، وإن قلت لكم إنى قد فعلت والله يعلم أنى لم أفعل لتقولن قد باتت به على نفسها وإنى والله ما أجدلى ولكم مثلا . والتهمت اسم يعقوب فلم أقدر عليه إلا أبا يوسف حين قال (فسر جميل والله المستعان على ما تصفون) وأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرجع عنه وإنى لأتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه ويقول « أبشرى يا عائشة فقد أنزل الله براءتك » قالت وكنت أشد ما كنت غضبا فقال لى أبواى قومي اليه قفلت لا والله لا أقوم اليه ولا أحمده ولا أحمدكيا ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتى لقد سمعتموه فما أنكرتموه ولا غيرتموه ، وكانت عائشة تقول : أما زينب بنت جحش فصمصها الله بدينها فلم تقل إلا خيرا ، وأما أختها حمنة بنت جحش فهلكت فيمن هلك ، وكان الذي يتكلم به مسطح وحسان بن ثابت والنافيق عبد الله بن أبي بن سلول وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة ، قالت فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحا بنافعة أبدا فأنزل الله تعالى (ولا يأتل أولو الفضل منكم) يعنى أبا بكر (والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين) يعنى مسطحا إلى قوله (ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم) فقال أبو بكر بلى والله ياربنا إنا لنحب أن تغفر لنا . وعادله بما كان يصنع . هكذا رواه البخارى من هذا الوجه معلقا بصيغة الجزم عن أبي أسامة حماد بن أسامة أحد الأئمة الثقات . وقد رواه ابن جرير في تفسيره عن سفيان بن وكيع عن أبي أسامة مطولا به مثله أو نحوه . ورواه ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشج عن أبي أسامة ببعضه وقال الإمام أحمد حدثنا هشيم أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت لما نزل عذرى من السماء جاءنى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرنى بذلك قفلت : بحمد الله لا بحمدك . وقال الإمام أحمد حدثنا ابن أبي عدى عن محمد بن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أيضا عن عائشة قالت: لما نزل عذرى قام رسول الله ﷺ فذكر ذلك وتلا القرآن فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدم ورواه أهل السنن الأربعة . وقال الترمذى هذا حديث حسن ووقع عند أبي داود تسميتهم حسان بن ثابت ومسطح بن أثانة وحمنة بنت جحش . فهذه طرق متعددة عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها في السانيد والصحاح والسنن وغيرها . وقد روى من حديث أمها أم رومان رضى الله

عنها فقال الإمام أحد حدثنا على بن عاصم أخبرنا حصين عن أبي وائل عن مسروق عن أم رومان قالت بينا أنا عند عائشة إذ دخلت عليها امرأة من الأنصار فقالت : فعل الله بأبنيها وفعل ، فقالت عائشة ولم ؟ قالت إنه كان فيمن حدث الحديث قالت وأي الحديث قالت كذا وكذا قالت وقد بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم قالت وبلغ أبا بكر ؟ قالت نعم فخرت عائشة رضى الله مغشياً عليها فما أفادت إلا وعليها حمى بنافض قالت فقمت فدفرتها قالت فجاء النبي صلى الله عليه وسلم قال « فما شأن هذه ؟ » فقلت يا رسول الله أخذتها حمى بنافض قال « فلعله في حديث تحدث به » قالت فاستوت عائشة قاعدة فقالت والله لئن حلفت لكم لاتصدقوني ولئن اعتذرت اليكم لاتعذروني فثلى ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه حين قال (فصر جميل والله المستعان على ما تصفون) قالت فخرج رسول الله ﷺ وأنزل الله عذرها فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر فدخل فقال يا عائشة « إن الله تعالى قد أنزل عذرك » فقالت بحمد الله لا بحمدك فقال لها أبو بكر تقولين هذا لرسول الله ﷺ قالت نعم قالت وكان فيمن حدث هذا الحديث رجل كان يعوله أبو بكر فحلف أن لا يصله فأنزل الله (ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة) إلى آخر الآية فقال أبو بكر بلى فوصله . تفرد به البخارى دون مسلم من طريق حصين ، وقدرناه البخارى عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة وعن محمد بن سلام عن محمد بن فضيل كلاهما عن حصين به وفي لفظ أبي عوانة حدثني أم رومان وهذا صريح في سماع مسروق منها وقد أنكر ذلك جماعة من الحفاظ منهم الخطيب البغدادي وذلك لما ذكره أهل التاريخ أنها ماتت في زمن النبي ﷺ قال الخطيب وقد كان مسروق يرسله فيقول سألت أم رومان ويسوقه ففعل بعضهم كتب سئلت بألف اعتقد الراوي أنها سألت فظنه متصلاً قال الخطيب وقد رواه البخارى كذلك ولم تظهر له علته كذا قال والله أعلم . ورواه بعضهم عن مسروق عن عبد الله ابن مسعود عن أم رومان فأنزل الله أعلم ، فقوله تعالى (إن الدين جاءوا بالإفك) أى الكذب والبهت والافتراء (عصابة) أى جماعة منكم (لا تحسبوه شرا لكم) أى يا آل أبي بكر (بل هو خير لكم) أى فى الدنيا والآخرة لسان صدق فى الدنيا ورفعة منازل فى الآخرة وإظهار شرف لهم باعتناء الله تعالى بعائشة أم المؤمنين رضى الله عنها حيث أنزل الله براءتها فى القرآن العظيم (الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) الآية ولهذا لما دخل عليها ابن عباس رضى الله عنه وعنها وهى فى سياق الموت قال لها أبشرى فإنك زوجة رسول الله ﷺ وكان يحبك ولم يتزوج بكراً غيرك ونزلت براءتك من السماء . وقال ابن جرير فى تفسيره حدثني محمد بن عثمان الواسطى حدثنا جعفر ابن عون عن العلى بن عرفان عن محمد بن عبد الله بن جحش قال : ففاخرت عائشة وزينب رضى الله عنهما فقالت زينب أنا التى نزل تزويجى من السماء وقالت عائشة أنا التى نزل عذرى فى كتاب الله حين حملنى صفوان بن المعطل على الراحلة فقالت لها زينب يا عائشة ما قلت حين ركبتها ؟ قالت : قلت حسبي الله ونعم الوكيل قالت قلت كلمة المؤمنين وقوله تعالى (لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم) أى لكل من تكلم فى هذه القضية ورعى أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بشيء من الفاحشة نصيب عظيم من العذاب (والذى تولى كبره منهم) قيل ابتداء به وقيل الذى كان يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه (له عذاب عظيم) أى على ذلك ، ثم الأكثرون على أن المراد بذلك إنما هو عبد الله بن أبى ابن سلول قبحه الله تعالى ولعنه وهو الذى تقدم النص عليه فى الحديث وقال ذلك مجاهد وغير واحد ، وقيل بل المراد به حسان بن ثابت وهو قول غريب ولولا أنه وقع فى صحيح البخارى ما قد يدل على إيراد ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل ومناقب ومآثر وأحسن مآثره أنه كان يذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعره وهو الذى قال له رسول الله ﷺ « هاجهم وجبريل معك » وقال الأعمش عن أبى الضحى عن مسروق قال كنت عند عائشة رضى الله عنها فدخل حسان بن ثابت فأمرت فألقى له وسادة فلما خرج قلت لعائشة ما تصنعين بهذا ؟ يعنى يدخل عليك وفى رواية قيل لها أتأذنين لهذا يدخل عليك وقد قال الله (والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم) ؟ قالت وأي عذاب أشد من العمى وكان قد ذهب بصره لعل الله أن يجعل ذلك هو العذاب

العظيم ثم قالت إنه كان ينافع عن رسول الله ﷺ وفي رواية أنه أشدها عند ما دخل عليها شعرا يمتدحها به فقال
حصان رزان ما تزن برية * وتصيح غرني من لحوم التوافل
فقال أما أنت فلست كذلك ، وفي رواية : لكنك لست كذلك وقال ابن جرير حدثنا الحسن بن قزعة حدثنا
سلمة بن علقمة حدثنا داود عن عامر عن عائشة أنها قالت ما سمعت بشعر أحسن من شعر حسان ولا تمثل به إلا رجوت
له الجنة قوله لأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب

هجوت محمدا فأجبت عنه * وعند الله في ذاك الجزاء
فان أبي ووالده وعرضي * لمرض محمد منكم وقاء
أنتنتمه ولست له بكفاء ؟ * فشركا لخير كما الفداء
لساني صارم لا عيب فيه * ويجري لا تكدره الدلاء

قفيل يا أم المؤمنين أليس هذا لعوا ؟ قالت لا إنما اللعوا ما قيل عند النساء ، قيل أليس الله يقول (والذى تولى
كبره منهم له عذاب عظيم) قالت أليس قد ذهب بصره وكنع بالسيف ؟ تعني الضربة التي ضربه إياها صفوان بن العطل
السلي حين بلغه عنه أنه يتكلم في ذلك فعلاه بالسيف وكاد أن يقتله

﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ * لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ
بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾

هذا تأديب من الله تعالى للمؤمنين في قصة عائشة رضي الله عنها حين أفاض بعضهم في ذلك الكلام السوء وما ذكر
من شأن الإفك فقال تعالى (لولا) يعني هلا (إذ سمعتموه) أي ذلك الكلام الذي رميت به أم المؤمنين رضي الله
عنها (ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا) أي قاسوا ذلك الكلام على أنفسهم فان كان لا يليق بهم فأم المؤمنين
أولى بالبراءة منه بطريق الأولى والأخرى . وقد قيل إنها نزلت في أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري وامرأته رضي
الله عنهما كما قال الإمام محمد بن إسحاق بن يسار عن أبيه عن بعض رجال بني النجار أن أبا أيوب خالد بن زيد الأنصاري
قالت له امرأته أم أيوب يا أبا أيوب أما تسمع ما يقول الناس في عائشة رضي الله عنها ؟ قال نعم وذلك الكذب أكنت
فاعلة ذلك يا أم أيوب ؟ قالت لا والله ما كنت لأفعله قال فعائشة والله خير منك ، قال فلما نزل القرآن ذكر الله عز وجل
من قال في الفاحشة ما قال من أهل الإفك (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم) وذلك حسان وأصحابه الذين قالوا
ما قالوا ، ثم قال تعالى (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون) الآية أي كما قال أبو أيوب وصاحبه ، وقال محمد بن عمر الواقدي
حدثني ابن أبي حبيب عن داود بن الحصين عن أبي سفيان عن أنس بن مالك قال قال أبو أيوب قالت لأبي أيوب :
ألا تسمع ما يقول الناس في عائشة ؟ قال بلى وذلك الكذب أفكنت يا أم أيوب فاعلة ذلك ، قالت لا والله قال فعائشة
والله خير منك : فلما نزل القرآن وذكر أهل الإفك قال الله عز وجل (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات
بأنفسهم خيرا وقالوا هذا إفك مبين) يعني أبا أيوب حين قال لأم أيوب ما قال ويقال إنما قالها أبي بن كعب ، وقوله
تعالى (ظن المؤمنون) الخ أي هلا ظنوا الخير فان أم المؤمنين أهله وأولى به . هذا ما يتعلق بالباطن ، وقوله (وقالوا) أي
بألسنتهم هذا إفك مبين) أي كذب ظاهر على أم المؤمنين رضي الله عنها فان الذي وقع لم يكن ريبة وذلك أن مجيء أم
المؤمنين راكبة جهرة على راحلة صفوان بن العطل في وقت الظهيرة والجيش بكامله يشاهدون ذلك ورسول الله ﷺ بين
أظفرهم ولو كان هذا الأمر في ربيعة لم يكن هكذا جهرة ولا كانا يقدمان على مثل ذلك على رؤس الأشهاد بل كان هذا يكون
لو قدر خفية مستورا ، فتعين أن ماجاء به أهل الإفك بما رواه أم المؤمنين هو الكذب البحت والقول الزور والرعونة
الفاحشة الفاجرة ، والصفقة الحاسرة ، قال الله تعالى (لولا) أي هلا (جاءوا عليه) أي على ما قالوه (بأربعة شهداء)

يشهدون على صحة ما جاءوا به (فإذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون) أى فى حكم الله كاذبون فاجرون ﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿

يقول تعالى (ولولا فضل الله عليكم ورحمته فى الدنيا والآخرة) أيها الخائضون فى شأن عائشة بأن قبل توبتكم وإنا بتكم إليه فى الدنيا وعفا عنكم لإيمانكم بالنسبة إلى الدار الآخرة (لمسكم فيما أفضتم فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) وهذا فيمن عنده إيمان يقبل الله بسببه التوبة كسطح وحسان وحملة بنت جحش أخت زينب بنت جحش ، فأما من خاض فيه من المنافقين كعبد الله بن أبى بن سلول وأضرابه فليس أولئك مرادين فى هذه الآية لأنه ليس عندهم من الإيمان والعمل الصالح ما يعادل هذا ولا ما يعارضه ، وهكذا شأن ما يرد من الوعيد على فعل معين يكون مطلقاً مشروطاً بعدم التوبة أو ما يقابله من عمل صالح يوازنه أو يرجح عليه : ثم قال تعالى (إذ تلقونه بألسنتكم) قال مجاهد وسعيد بن جبيرة أى يرويه بعضهم عن بعض يقول هذا سمعته من فلان وقال فلان كذا وذكر بعضهم كذا ، وقرأ آخرون (إذ تلقونه بألسنتكم) وفى صحيح البخارى عن عائشة أنها كانت تقرأها كذلك وتقول هو من ولق اللسان يعنى الكذب الذى يستمر صاحبه عليه ، تقول العرب: ولق فلان فى السير إذا استمر فيه والقراءة الأولى أشهر وعليها الجمهور ولكن الثانية مروية عن أم المؤمنين عائشة ، قال ابن أبى حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة عن نافع عن ابن عمر عن عائشة أنها كانت تقرأ (إذ تلقونه) وتقول هى ولق القول قال ابن أبى مليكة : هى أعلم به من غيرها ، وقوله تعالى (وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم) أى تقولون ما لا تعلمون ، ثم قال تعالى (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم) أى تقولون ما تقولون فى شأن أم المؤمنين وتحسبون ذلك يسيراً سهلاً ولم تكن زوجة النبي ﷺ لما كان هيناً فكيف وهى زوجة النبي الأمى خاتم الأنبياء وسيد المرسلين فعظيم عند الله أن يقال فى زوجة نبيه ورسوله ما قيل ، فان الله سبحانه وتعالى يغار لهذا وهو سبحانه وتعالى لا يقدر على زوجة نبي من الأنبياء ذلك حاشا وكلا ، ولما لم يكن ذلك فكيف يكون هذا فى سيدة نساء الأنبياء وزوجة سيد ولد آدم على الإطلاق فى الدنيا والآخرة ولهذا قال تعالى (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم) وفى الصحيحين « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى ما تبلغ بهوى بها فى النار أبعد مما بين السماء والأرض » وفى رواية « لا يلقى لها بالاً »

﴿ وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

هذا تأديب آخر بعد الأول الأمر بظن الخير أى إذا ذكر ما لا يليق من القول فى شأن الحيرة فأولى ينبغى الظن بهم خيراً ، وأن لا يشعر نفسه سوى ذلك ثم إن علق بنفسه شئ من ذلك وسوسة أو خيالاً فلا ينبغى أن يتكلم به فان رسول الله ﷺ قال « إن الله تعالى تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تقل أو تعمل » أخرجه فى الصحيحين ، وقال الله تعالى (ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا) أى ما ينبغى لنا أن نتفوه بهذا الكلام ولا نذكره لأحد (سبحانه هذا بهتان عظيم) أى سبحانه الله أن يقال هذا الكلام على زوجة رسوله وحليلة خليله ، ثم قال تعالى (يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً) أى فيها كم الله متوعداً أن يقع منكم ما يشبه هذا أبداً أى فيما يستقبل ولهذا قال (إن كنتم مؤمنين) أى إن كنتم تؤمنون بالله وشرعه وتعظمون رسوله صلى الله عليه وسلم فأما من كان متصفاً بالكفر فله حكم آخر ، ثم قال تعالى (ويبين الله لكم الآيات) أى يوضح لكم الأحكام الشرعية والحكم القدرية (والله عليم حكيم) أى عليم بما يصلح عباده حكيم فى شرعه وقدره

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

هذا تأديب ثالث لمن سمع شيئا من الكلام السيء فقام بذنه شيء منه وتكلم به فلا يكتر منه ولا يشيعه ويذيعه فقد قال تعالى (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم) أى يختارون ظهور الكلام عنهم بالتبصيح (لهم عذاب أليم في الدنيا) أى بالحد ، وفي الآخرة بالعذاب (والله يعلم وأنتم لا تعلمون) أى فردوا الأمور إليه تروشدوا وقال الإمام أحمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا ميمون بن موسى الرضى حدثنا محمد بن عباد الخزومى عن ثوبان عن النبي ﷺ قال « لا تؤفوا عباد الله ولا تعروهم ، ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته

﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

يقول الله تعالى (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله رءوف رحيم) أى لولا هذا لكان أمر آخر ولكنه تعالى رءوف بعباده رحيم بهم فتاب على من تاب إليه من هذه القضية وطهر من طهر منهم بالحد الذى أقيم عليهم ثم قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان) يعنى طرائقه ومسالكه وما يأمر به (ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء والمنكر) هذا تنفير وتحذير من ذلك بأفصح عبارة وأبلغها وأجزها وأحسنها ، قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس (خطوات الشيطان) عمله وقال عكرمة زغانه وقال قتادة كل معصية فهى من خطوات الشيطان ، وقال أبو عجلان : السدور فى المعاصى من خطوات الشيطان ، وقال مسروق سأل رجل ابن مسعود فقال : إني حرمت أن آكل طعاماً وسماه فقال هذا من نزغات الشيطان كفر عن يمينك وكل ، وقال الشعبي فى رجل نذر ذبح ولده هذا من نزغات الشيطان وأفتاه أن يذبح كبشاً وقال ابن أبى حاتم حدثنا أبى حدثنا حسان بن عبد الله المصرى حدثنا السرى بن يحيى عن سليمان التيمى عن أبى رافع قال غضبت على امرأتى فقالت هى يوما يهودية ويوما نصرانية وكل مملوك لها حر إن لم تطلق امرأتك ، فأثبت عبد الله بن عمر فقال : إنما هذه من نزغات الشيطان وكذلك قالت زينب بنت أم سلمة وهى يومئذ أفتت امرأة بالمدينة وأثبت عاصم بن عمر فقال مثل ذلك . ثم قال تعالى (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبداً) أى لولا هو يرزق من يشاء التوبة والرجوع إليه ويتركى النفوس من شركها وفجورها وذنسها وما فيها من أخلاق رديئة كل بحسبه لما حصل أحد لنفسه زكاة ولا خيرا (ولكن الله يتركى من يشاء) أى من خلقه ويضل من يشاء ويرديه فى مهالك الضلال والنسى ، وقوله (والله سميع) أى سمع لأقوال عباده (عليم) بمن يستحق منهم الهدى والضلال

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

يقول تعالى (ولا يأتل) من الأتلية وهى الحلف أى لا يحلف (أولو الفضل منكم) أى الطول والصدقة والإحسان (والسعة) أى الجدة (أن يؤتوا أولى القربى والمسكين والمهاجرين فى سبيل الله) أى لا تحلفوا أن لا تتصلوا قراباتكم

المساكين والمهاجرين . وهذا في غاية الترفق والعطف على صلاة الأرحام ولهذا قال تعالى (وليعفوا وليصنعوا) أي عما تقدم منهم من الاساءة والأذى ؟ وهذا من حلمه تعالى وكرمه ولطفه بخلقهم مع ظلمهم لأنفسهم ، وهذه الآية نزلت في الصديق رضي الله عنه حين حلف أن لا ينفق مسطح بن أثانة بنافقة أبداً بعد ما قال في عائشة ما قال كما تقدم في الحديث فلما أنزل الله براءة أم المؤمنين عائشة وطابت النفوس المؤمنة واستقرت وتاب الله على من كان تكلم من المؤمنين في ذلك وأقيم الحد على من أقيم عليه - شرع تبارك وتعالى وله الفضل والمنة يعطف الصديق على قريبة ونسيه وهو مسطح بن أثانة فإنه كان ابن خالة الصديق وكان مسكينا لا مال له إلا ما ينفق عليه أبو بكر رضي الله عنه ، وكان من المهاجرين في سبيل الله وقد زلق زلقة تاب الله عليه منها ، وضرب الحد عليها . وكان الصديق رضي الله عنه معروفاً بالمعروف ، له الفضل والأيدى على الأقارب والأجانب فلما نزلت هذه الآية إلى قوله (ألا تحبون أن يغفر الله لكم) الآية فإن الجزاء من جنس العمل فكما تغفر ذنب من أذنب إليك يغفر الله لك وكما تصفح يصفح عنك ، فعند ذلك قال الصديق : بلى والله إنا نحب أن تغفر لنا يا ربنا ، ثم رجع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة وقال والله لا أنزعها منه أبداً في مقابلة ما كان قال : والله لا أنعمه بنافقة أبداً . فلماذا كان الصديق هو الصديق رضي الله عنه وعن بنته

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاسِقَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَيْدِيهِمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يَوْمَئِذٍ يُوقِفُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴾

هذا وعيد من الله تعالى للذين يرمون المحصنات العافلات خرج مخرج الغالب المؤمنات فأمهات المؤمنين أولى بالدخول في هذا من كل محصنة ولا سيما التي كانت سبب النزول وهي عائشة بنت الصديق رضي الله عنها وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورمها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية فإنه كافر لأنه معاند للقرآن ، وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : أسخما أنهن كهن والله أعلم وقوله تعالى (لعنوا في الدنيا والآخرة) الآية كقوله (إن الذين يؤذون الله ورسوله) الآية . وقد ذهب بعضهم إلى أنها خاصة بعائشة رضي الله عنها فقال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عبد الله بن حراش عن العوام عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الآية (إن الذين يرمون المحصنات العافلات المؤمنات) قال نزلت في عائشة خاصة وكذا قال سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان وقد ذكره ابن جرير عن عائشة فقال حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : رميت بما رميت به وأنا غافلة فبلغني بعد ذلك ، قالت فبينما رسول الله ﷺ جالس عندي إذ أوحى إليه قالت وكان إذا أوحى إليه أخذته كهيئة السبات وإنه أوحى إليه وهو جالس عندي ثم استوى جالسا مسح على وجهه وقال « يا عائشة أبري » قالت فقلت بحمد الله لا بحمدك فقراً (إن الذين يرمون المحصنات العافلات المؤمنات - حتى بلغ - أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم) هكذا أورده وليس فيه أن الحكم خاص بها وإنما فيه أنها سبب النزول دون غيرها وإن كان الحكم يعمها كغيرها ولعله مراد ابن عباس ومن قال كقوله والله أعلم وقال الضحاك وأبو الجوزاء وسلمة بن نبيط : المراد بها أزواج النبي خاصة دون غيرهن من النساء وقال العوفي عن ابن عباس في الآية (إن الذين يرمون المحصنات العافلات المؤمنات) الآية يعني أزواج النبي ﷺ رماهن أهل النفاق فأوجب الله لهم اللعنة والغضب وبناءوا بسخط من الله فكان ذلك في أزواج النبي ﷺ ثم نزل بعد ذلك (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء - إلى قوله - فإن الله غفور رحيم) فأنزل الله الجلد والتوبة فالتوبة تقبل والشهادة ترد . وقال ابن جرير حدثنا القاسم حدثنا الحسين حدثنا هشيم

أخبرنا العوام بن حوشب عن شيخ من بني أسد عن ابن عباس قال فسر سورة النور فلما أتى على هذه الآية (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات) الآية قال في شأن عائشة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي مبهمة وليست لهم توبة ثم قرأ (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء - إلى قوله - إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا) الآية قال فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل لمن كذب أولئك توبة قال فهم بعض القوم أن يقوم إليه فيقبل رأسه من حسن ما فسر به سورة النور. فقوله وهي مبهمة أى عامة في تحريم كذب كل محصنة ولعنته في الدنيا والآخرة وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذا في عائشة ومن صنع مثل هذا أيضاً اليوم في السلمات فله ما قال الله تعالى ولكن عائشة كانت أمأ في ذلك . وقد اختار ابن جرير عمومها وهو الصحيح وبعض العموم مارواه ابن أبي حاتم حدثنا أحمد ابن عبد الرحمن ابن أخي وهب حدثني عمي حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اجتنبوا السبع الموبقات » قيل وما هن يا رسول الله ؟ قال « الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وكذب المحصنات الغافلات المؤمنات » أخرجاه في الصحيحين من حديث سليمان بن بلال به ، وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني حدثنا محمد بن عمر أبو خاله الطائى المحرمى حدثني أبي ح وحديثنا أبو شعيب الحراني حدثنا جدى أحمد بن أبي شعيب حدثني موسى ابن أعين عن ليث عن أبي إسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كذب المحصنة يهدم عمل مائة سنة » وقوله تعالى (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون) قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو يحيى الرازى عن عمرو بن أبي قيس عن مطرف عن النهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إنهم يعنى المشركين إذا رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الصلاة قالوا تعالوا حتى نجحد فيجحدون فيختم على أفواههم وتشهد أيديهم وأرجلهم ولا يكتمون الله حديثاً وروى ابن أبي حاتم وابن جرير أيضاً حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا كان يوم القيامة عرف الكافر بعمله فيجحد ويخاصم فيقال له هؤلاء جيرانك يشهدون عليك فيقول كذبوا فيقال أهلك وعشيرتك فيقول كذبوا فيقال احلفوا فيحلفون ثم يصممهم الله فتشهد عليهم أيديهم وألسنتهم ثم يدخلهم النار » وقال ابن أبي حاتم أيضاً حدثنا أبو شيبة إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة الكوفي حدثنا منجاب بن الحارث التميمي حدثنا أبو عامر الأسدي حدثنا سفيان بن عبيد المكتب عن فضيل بن عمرو الفقيمي عن الشعبي عن أنس بن مالك قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه ثم قال : « أتدرون مم أضحك ؟ » قلنا الله ورسوله أعلم قال « من مجادلة العبد ربه يقول يا رب ألم تجرنى من الظلم ؟ فيقول بلى فيقول لا أجيز على شاهد إلا من نفسى فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام عليك شهوداً فيختم على فيه ويقال لأركانه انطق فتنتطق بعمله ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقاً فعنك كنت أناضل » وقد رواه مسلم والنسائي جميعاً عن أبي بكر بن أبي النضر عن أبيه عن عبد الله الأشجعي عن سفيان الثوري به ثم قال النسائي لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن سفيان الثوري غير الأشجعي وهو حديث غريب والله أعلم هكذا قال : وقال قتادة : ابن آدم : والله إن عليك لشهوداً غير متهمة من بدئك فراقهم واتق الله في شرك وعلايتك فانه لا يخفى عليه خافية ، الظلمة عنده ضوء والسر عنده علانية فمن استطاع أن يموت وهو بالله حسن الظن فليفعل ولا قوة إلا بالله . وقوله تعالى (يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق) قال ابن عباس (دينهم) أى حسابهم وكل ما فى القرآن دينهم أى حسابهم ، وكذا قال غير واحد ، ثم إن قراءة الجمهور بنصب الحق على أنه صفة لدينهم ، وقرأ مجاهد بالرفع على أنه نعت للجلالة ، وقرأها بعض السلف فى مصحف أبي بن كعب : يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ، وقوله (ويعلمون أن الله هو الحق المبين) أى وعده ووعيدته وحسابه هو العدل الذى لا جور فيه

﴿ الْحَبِيثَاتُ لِلْحَبِيثِينَ وَالْحَبِيثُونَ لِلْحَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾

قال ابن عباس : الحبيثات من القول للحبيثين من الرجال والحبيثون من الرجال للحبيثات من القول . والطيبات من القول للطيبين من الرجال والطيبون من الرجال للطيبات من القول - قال - ونزلت في عائشة وأهل الافك وهكذا روى عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير والشعبي والحسن البصرى وحبيب بن ابي ثابت والضحاك واختاره ابن جرير ووجهه بأن الكلام القبيح أولى بأهل القبح من الناس والكلام الطيب أولى بالطيبين من الناس فما نسبته أهل النفاق إلى عائشة من كلام هم أولى به وهى أولى بالبراءة والنزاهة منهم ولهذا قال تعالى (أولئك مبرءون مما يقولون) وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الحبيثات من النساء للحبيثين من الرجال والحبيثون من الرجال للحبيثات من النساء والطيبات من النساء للطيبين من الرجال والطيبون من الرجال للطيبات من النساء وهذا أيضا يرجع إلى ما قاله أولئك باللازم أى ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهى طيبة لأنه أطيب من كل طيب من البشر ولو كانت خبيثة لما صلحت له لاشرعاولا قدرا ولهذا قال تعالى (أولئك مبرءون مما يقولون) أى هم مهداء عما يقوله أهل الافك والعدوان (لهم مغفرة) أى بسبب ما قيل فيهم من الكذب (وورق كريم) أى عند الله فى جنات النعيم ، وفيه وعد بأن تكون زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجنة . قال ابن ابي حاتم حدثنا محمد بن مسلم حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن الحكم بإسناده إلى يحيى بن الحزار قال : جاء أسير بن جابر إلى عبد الله فقال لقد سمعت الوليد بن عقبة تكلم اليوم بكلام أعجبنى فقال عبد الله إن الرجل المؤمن يكون فى قلبه الكلمة الطيبة تتجلجل فى صدره ما يستقر حتى يلفظها فيسمعها الرجل عنده يتلها فيضمها إليه وإن الرجل الفاجر يكون فى قلبه الكلمة الخبيثة تتجلجل فى صدره ما تستقر حتى يلفظها فيسمعها الرجل الذى عنده يتلها فيضمها إليها ثم قرأ عبد الله (الحبيثات للحبيثين والحبيثون للحبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات) الآية ويشبه هذا ما رواه الإمام أحمد فى المسند مرفوعاً « مثل هذا الذى يسمع الحكمة ثم لا يحدث إلا بشر ما سمع كمثل رجل جاء إلى صاحب غنم فقال اجزرى لى شاة فقال اذهب فخذ بأذن أيها شئت فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم » وفى الحديث الآخر « الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها أخذها »

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسْمَعُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَمَلَكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾

هذه آداب شرعية أدب الله بها عباده المؤمنين وذلك فى استئذان أمرهم أن لا يدخلوا بيوتاً غير بيوتهم حتى يستأنسوا أى يستأذنوا قبل الدخول ويسلموا بعده ، وينبغى أن يستأذن ثلاث مرات فان أذن له وإلا انصرف كما ثبت فى الصحيح أن أبا موسى حين استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له انصرف ثم قال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله ابن قيس يستأذن ؟ ائذنوا له فطلبوه فوجدوه قد ذهب فلما جاء بعد ذلك قال ما أرجعك ؟ قال إني استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى وإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليصرف » فقال عمر لتأينى على هذا بيئته وإلا أوجعتك ضرباً ، فذهب إلى ملا من الأنصار فدكر لهم ما قال عمر فقالوا لا يشهد لك إلا

أصغرنا فقام معه أبو سعيد الخدرى فأخبر عمر بذلك فقال الهانى عنه الصفق بالأسواق . وقال الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عمر عن ثابت عن أنس أو غيره أن النبي ﷺ استأذن على سعد بن عبادَةَ فقال « السلام عليك ورحمة الله » فقال سعد : وعليك السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثاً ورد عليه سعد ثلاثاً ولم يسمعه فرجع النبي ﷺ فاتبعه سعد فقال : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا وهى بأذنى ، ولقد رددت عليك ولم أسمك وأردت أن أستكثر من سلامك ومن البركة ثم أدخله البيت فقرب إليه زيبيا فأكل نبي الله فلما فرغ قال « أكل طعامكم الأبرار . وصلت عليكم الملائكة ، وأفطر عندكم الصائمون » وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أبي عمرو الأوزاعي سمعت يحيى بن أبي كثير يقول : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن قيس بن سعد هو ابن عبادَةَ قال : زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال « السلام عليكم ورحمة » فرد سعد رداً خفياً قال قيس : فقلت ألا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال دعهُ يكثر علينا من السلام فقال رسول الله ﷺ « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد رداً خفياً ثم قال رسول الله ﷺ « السلام عليكم ورحمة الله » ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعه سعد فقال يا رسول الله إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك رداً خفياً لتكثر علينا من السلام . قال فانصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعد بغسل فاغتسل ثم ناوله خميسة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول « اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادَةَ » قال ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام فلما أراد الانصراف قرب إليه سعد فحمازاً قد وطئ عليه بقليفة فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قيس : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اركب » فأبيت فقال « إما أن تركب وإما أن تنصرف » قال فانصرفت وقد روى هذمان وجوه أخر فهو حديث جيد قوى والله أعلم . ثم يعلم أنه ينبغي للمستأذن على أهل المنزل أن لا يقف تلقاء الباب بوجهه ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره لما رواه أبو داود . حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين قالوا حدثنا بقية حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن بشر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول « السلام عليكم ، السلام عليكم » وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور ، انفرد به أبو داود . وقال أبو داود أيضاً حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير حينئذ قال أبو داود حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص عن الأعمش عن طلحة عن هزيل قال جاء رجل قال عثمان : سعد فوق على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن فقام على الباب قال عثمان مستقبلاً الباب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « هكذا عنك - أو هكذا - وإنما الاستئذان من النظر » وقد رواه أبو داود الطيالسي عن سفيان الثوري عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن رجل عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه أبو داود من حديثه ، وفي الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لو أن امرأً اطّلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح » وأخرج الجماعة من حديث شعبة عن محمد بن النكدر عن جابر قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي فدقت الباب فقال « من ذا ؟ » فقلت أنا قال « أنا أنا » كأنه كرهه وإنما كره ذلك لأن هذه اللفظة لا يعرف صاحبها حتى يفصح باسمه أو كنيته التي هو مشهور بها وإلا فكل أحد يعبر عن نفسه بأنا فلا يحصل بها المقصود من الاستئذان الذي هو الاستئناس بالأمور به في الآية وقال العوفي عن ابن عباس : الاستئناس الاستئذان ، وكذا قال غير واحد ، وقال ابن جرير حدثنا ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه الآية (لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا) قال إنما هي خطأ من الكتاب حتى تستأذنوا وتسلموا وهكذا رواه هشيم عن أبي بشر وهو جعفر بن إياس عن سعيد عن ابن عباس مثله ، وزاد وكان ابن عباس يقرأ (حتى تستأذنوا وتسلموا) وكان يقرأ على قراءة أبي بن كعب رضى الله عنه

وهذا غريب جدا عن ابن عباس وقال هشيم أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال في مصحف ابن مسعود حتى تسلموا على أهلها
وتستأذنون ، وهذا أيضاً رواية عن ابن عباس وهو اختيار ابن جرير ، وقد قال الإمام أحمد حدثنا روح حدثنا ابن
جريج أخبرني عمرو بن أي سفيان أن عمرو بن أي صفوان أخبره أن كعدة بن الحنبل أخبره أن صفوان بن أمية بعثه
في الفتح بلباً وجداية وضغائيس والنبي ﷺ بأطى الوادى قال فدخلت على النبي ﷺ ولم أسلم ولم أستأذن .
فقال ﷺ « ارجع فقل السلام عليكم أدخل » وذلك بعد ما أسلم صفوان ، ورواه أبو داود والترمذي
والنسائي من حديث ابن جريج به وقال الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من حديثه ، وروى أبو داود حدثنا
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن ربيعة قال أتى رجل من بني عامر استأذن على رسول
الله ﷺ وهو في بيته فقال أأج ؟ فقال النبي ﷺ لحادمه « اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : قل السلام
عليكم أدخل » فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أدخل فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل وقال
هشيم أخبرنا منصور عن ابن سيرين وأخبرنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد الثقفي أن رجلاً استأذن على النبي
ﷺ فقال أأج أو أبلج ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأمة له يقال لها روضة « قومي إلى هذا فعلمه فإنه لا
يحسن يستأذن فقولي له يقول السلام عليكم أدخل » فسمعها الرجل فقال : السلام عليكم أدخل فقال
« ادخل » وقال الترمذي حدثنا الفضل بن الصباح حدثنا سعيد بن زكريا عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ « السلام قبل الكلام » ثم قال الترمذي
عنبسة ضعيف الحديث ذاهب ومحمد بن زاذان في إسناده نكارة وضعف ، وقال هشيم قال مغيرة قال مجاهد جاء ابن
عمر من حاجة وقد آذاه الرمضاء فأتى فسطاط امرأة من قريش فقال السلام عليكم أدخل ؟ قالت ادخل بسلام
فأعاد فأعدت وهو يراوح بين قدميه قال فقولي ادخل قالت ادخل فدخل . ولابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا
أبو نعيم الأحول حدثني خالد بن إلياس حدثني جدتي أم إلياس قالت : كنت في أربع نسوة نستأذن على عائشة فقلن ندخل ؟
فقلت لا ، قلن لصاحبتكن تستأذن فقالت السلام عليكم أدخل ؟ قالت ادخلوا ثم قالت (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها) الآية . وقال هشيم أخبرنا أشعث بن سوار عن كردوس
عن ابن مسعود قال عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم ، وقال أشعث عن عدي بن ثابت أن امرأة من الأنصار
قالت يا رسول الله إني أكون في منزلي على الحال التي لا أحب أن يراني أحد عليها لا والد ولا ولد وإنه لا يزال يدخل
على رجل من أهلي وأنا على تلك الحال : قال فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا) الآية وقال ابن جريج سمعت
عطاء بن أبي رباح يخبر عن ابن عباس رضي الله عنه قال : ثلاث آيات جحدن الناس . قال الله تعالى (إن أكرمكم
عند الله أتقاكم) قال ويقولون إن أكرمهم عند الله أعظمهم بيتا قال والأدب كله قد جحدته الناس قال قلت أستأذن
على أخواتي أيتام في حجرى معى في بيت واحد ؟ قال نعم فرددت عليه ليرخص لي فأنى فقال تحب أن تراها عريانة ؟
قلت لا قال فاستأذن قال فراجته أيضاً فقال : أحب أن تطيع الله ؟ قال قلت نعم قال فاستأذن . قال ابن جريج وأخبرني
ابن طاوس عن أبيه قال : ما من امرأة أكره إلى أن أرى عورتها من ذات محرم قال : وكان يشدد في ذلك ، وقال
ابن جريج عن الزهري سمعت هزيل بن شرحبيل الأودي الأعمى انه سمع ابن مسعود يقول عليكم الاذن على
أمهاتكم ، وقال ابن جريج قلت لعطاء أستأذن الرجل على امرأته قال لا وهذا محمول على عدم الوجوب
وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ولا يحتاجها به لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها . وقال
أبو جعفر بن جرير حدثنا القاسم حدثنا الحسين حدثنا محمد بن حازم عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن
يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب رضي الله عنها قالت كانت عبد الله
إذا جاء من حاجة فأتته إلى الباب تتحنج ويزق كراهة أت يهجم منا على أمر يكرهه ، إسناده صحيح
وقال ابن أبي حاتم حدثنا أحمد بن سنان الواسطي حدثنا عبد الله بن غير حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي هيرة
قال كان عبد الله إذا دخل الدار استأنس تكلم ورفع صوته ، وقال مجاهد حتى تستأنسوا قال تتحنجوا أو تتخموا

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى « يا على لا تتبع النظرة النظرة فان لك الأولى وليس لك الآخرة » ورواه الترمذى من حديث شريك وقال غريب لانعرفه إلا من حديثه ، وفي الصحيح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إياكم والجلوس على الطرقات » قالوا يا رسول الله لا بد لنا من مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أيتم فأعطوا الطريق حقه » قالوا وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال « غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » وقال أبو القاسم البغوى حدثنا طلوت بن عباد حدثنا فضيل بن حسين سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول « اكفوا لى بستان أكفلكم بالجنة ، إذا حدث أحدكم فلا يكذب وإذا أوتى من فلا يخن وإذا وعد فلا يخلف وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم » وفي صحيح البخارى « من يكفل لى ما بين لحيه وما بين رجليه أكفل له الجنة » وقال عبد الرزاق أنا أنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال كل ماعصى الله به فهو كبيرة وقد ذكر الطرفين فقال (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم) ولما كان النظر داعية إلى فساد القلب كما قال بعض السلف : النظر سهم سم إلى القلب . وللهلك أمر الله بحفظ الفروج كما أمر بحفظ الأبصار التي هي بواعث إلى ذلك فقال تعالى (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم) وحفظ الفرج تارة يكون بمنع من الزنا كما قال تعالى (والذين هم لفروجهم حافظون) الآية وتارة يكون بحفظه من النظر إليه كما جاء في الحديث في مسند أحمد والسنن « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك » (ذلك أزكى لهم) أى أطهر لقلوبهم وأنتقى لدينهم كما قيل من حفظ بصره أورثه الله نورا في بصيرته ، ويروى في قلبه . وروى الإمام أحمد حدثنا عتاب . حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره إلا أخلف الله له عبادة يجحد حلاوتها » وروى هذا مرفوعا عن ابن عمر وحذيفة وعائشة رضى الله عنهم ولكن في أسانيدها ضعف إلا أنها في الترغيب ومثله يتسامح فيه ، وفي الطبرانى من طريق عبد الله بن زيد عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعا « لتغضن أبصاركم ولتحفظن فروجكم ولتقيمن وجوهكم أو لتكسفن وجوهكم » وقال الطبرانى حدثنا أحمد بن زهير التستري قال : قرأنا على محمد بن حفص بن عمر الضرير المقرئ حدثنا يحيى بن أيوب بكير حدثنا هريم بن سفيان عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن النظر سهم من سهام إبليس مسموم من تركه محافى أبدلته إيمانا يجحد حلاوتها في قلبه » وقوله تعالى (إن الله خير بما يصنعون) كما قال تعالى (يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور) وفي الصحيح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق وزنا الأذنين الاستماع وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين الخطى والنفس تمى وتشتهى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » ورواه البخارى تعليقا ومسلم مسندا من وجه آخر بنحو ما ذكر وقد قال كثير من السلف إنهم كانوا يهون أن يجد الرجل نظره إلى الأمر وقد شدد كثير من أئمة الصوفية في ذلك وحرمه طائفة من أهل العلم لما فيه من الافتتان وشدد آخرون في ذلك كثيرا جدا وقال ابن أبي الدنيا حدثنا أبو سعيد المدني حدثنا عمر بن سهل اللمازى حدثنى عمر بن محمد بن صهبان عن صفوان بن سليم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « كل عين باكية يوم القيامة إلا عينا غضت عن محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا يخرج منها مثل رأس الثباب من خشية الله » عز وجل

﴿ وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِ بَنَاتِهِنَّ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِنَّ لِيَمْلِكُنَّ أَنْ يَنْزِعْنَ مِنْهُنَّ الثِّيَابَ وَلَا يَفْتَنَّ مِنَ الشَّيْطَانِ مَا يَشَاءُ ۗ أُولَٰئِكَ الْمُؤْمِنَاتُ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ ﴾

بُعُو لِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّسْبِيعِينَ
غَيْرِ أُولِي الإِرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطُّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ
مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيَّةَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿

هذا أمر من الله تعالى للنساء المؤمنات وغيره منه لأزواجهن عباده المؤمنين وتمييز لمن عن صفة نساء الجاهلية وفعال
الشركات وكان سبب نزول هذه الآية ما ذكره مقاتل بن حيان قال : بلغنا والله أعلم أن جابر بن عبد الله الأنصاري حدث أن
أسماء بنت مرثد كانت في محل لها في بني حارثة فجعل النساء يدخلن عليها غير مترزات فيبدو ما في أرجلهن من الخلاخل وتبدو
صدورهن وذواتهن فقالت أسماء ما أقبح هذا فأنزل الله تعالى (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية بقوله تعالى
(وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) أي عمّا حرم الله عليهن من النظر إلى غير أزواجهن، ولهذا ذهب كثير من العلماء
إلى أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلا، واحتج كثير منهم بما رواه أبو داود
والترمذي من حديث الزهري عن نهان مولى أم سلمة أنه حدثه أن أم سلمة حدثته أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم وميمونة قالت فيينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه وذلك بعد ما أمرنا بالحجاب فقال رسول الله ﷺ
«احتجبا منه» قلت يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أو عميا وان
أنتا؟ ألسنا تبصرانه» ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح. وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن
إلى الأجانب بغير شهوة كما ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ينظر إلى الحبشة وهم يلعبون
بحراهم يوم العيد في المسجد وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من وراءه وهو يسترها منهم حتى ملت ورجعت. وقوله
(ويحفظن فروجهن) قال سعيد بن جبير: عن الفواحش وقال قتادة وسفيان عمّا لا يحل لهن وقال مقاتل عن الزنا،
وقال أبو العالية كل آية نزلت في القرآن يذكر فيها حفظ الفروج فهو من الزنا إلا هذه الآية (ويحفظن فروجهن)
أن لا يراها أحد، وقوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) أي لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن
إخفاؤه: قال ابن مسعود كالرداء والثياب يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من القنعة التي تجلد ثيابها وما يبدون
أسافل الثياب فلا حرج عليها فيه لأن هذا لا يمكن إخفاؤه ونظيره في زى النساء ما يظهر من إزارها وما لا يمكن
إخفاؤه وقال بقول ابن مسعود، الحسن وابن سيرين وأبو الجوزاء وإبراهيم النخعي وغيرهم، وقال الأعمش عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال وجهها وكفيها والحاتم. وروى عن ابن عمر وعطاء وعكرمة
وسعيد بن جبير وأبي الشعثاء والضحاك وإبراهيم النخعي وغيرهم نحو ذلك وهذا محتمل أن يكون تفسيرا للزينة التي
نهين عن إبدائها كما قال أبو إسحق السبيعي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال في قوله (ولا يبدين زينتهن) الزينة القمطر
والدملوج والخلخال والقلادة، وفي رواية عنه بهذا الإسناد قال: الزينة زينتان فزينة لا يراها إلا الزوج: الحاتم والسوار
وزينة يراها الأجانب وهي الظاهر من الثياب وقال الزهري لا يبدو لهؤلاء الذين ممي الله ممن لا تحل له إلا الأسورة
والأخمرة والأقراط من غير حسر وأما عامة الناس فلا يبدو منها إلا الحواتم، وقال مالك عن الزهري (إلا ما ظهر منها)
الحاتم والخلخال. ويحتمل أن ابن عباس ومن تابعه أرادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكفين وهذا هو المشهور عند
الجمهور ويستأنس له بالحديث الذي رواه أبو داود في سننه حدثنا يعقوب بن كعب الانطاكي ومؤمل بن الفضل
الخراني قالا: حدثنا الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد بن دريك عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها وقال «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح
أن يرى منها إلا هذا» وأشار إلى وجهه وكفيه لكن قال أبو داود وأبو حاتم الرازي هو مرسل. خالد بن دريك لم
يسمع من عائشة رضي الله عنها والله أعلم وقوله تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) يعني القناع يصلح لها صفات

ضاربات على صدورهن لتواري ما تحتها من صدرها وتراثبها ليخالفن شعار نساء أهل الجاهلية فانهن لم يكن يفعلن ذلك بل كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه شيء وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها فأمر الله المؤمنات أن يستترن في هيئاتهن وأحوالهن كما قال تعالى (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) وقال في هذه الآية الكريمة (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) والخمر جمع خمار وهو ما يخمر به أي يغطي به الرأس وهي التي تسميها الناس اللقاع . قال سعيد بن جبير (وليضربن) وليشددن (بخمرها على جيوبهن) يعني على النحر والصدر فلا يرى منه شيء ، وقال البخاري حدثنا أحمد بن شبيب حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شقن مروطهن فاختمرن بها . وقال أيضاً حدثنا أبو نعيم حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول : لما نزلت هذه الآية (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) أخذن أزهرن فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثني الزبيجي بن خالد حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن صفية بنت شيبة قالت : بينا نحن عند عائشة قالت فذكرنا نساء قريش وفضلهن فقالت عائشة رضي الله عنها إن لنساء قريش لفضلاً وإني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) انقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم فيها ويتلو الرجل على امرأته وابنته وأخته وعلى كل ذي قرابته فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحة فاعتجرت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله من كتابه فأصبحن وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان . ورواه أبو داود من غير وجه عن صفية بنت شيبة به ، وقال ابن جرير حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أن قره بن عبد الرحمن أخبره عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت يرحم الله النساء المهاجرات الأول لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شقن مروطهن فاختمرن بها . ورواه أبو داود من حديث ابن وهب به ، وقوله تعالى (ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن) أي أزواجهن (أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبناء بعولتهن أو أخوانهن أو بنى أخواتهن) كل هؤلاء محارم للمرأة يجوز لها أن تظهر عليهم بزيتتها ولكن من غير تبرج وقد روى ابن المنذر حدثنا موسى يعني ابن هارون حدثنا أبو بكر يعني ابن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا داود عن الشعبي وعكرمة في هذه الآية (ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن) حتى فرغ منها وقال لم يذكر العم ولا الحال لأنهما ينعتان لأبائهما ولا تضع خمارها عند العم والحال ، فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله فتصنع له بما لا يكون بحضرة غيره . وقوله (أو نسائهن) يعني تظهر بزيتتها أيضاً للنساء المسلمات دون نساء أهل الذمة لثلاث تصفهن لرجالهن وذلك وإن كان محذوراً في جميع النساء إلا أنه في نساء أهل الذمة أشد فانهن لا يمنهن من ذلك مانع فأما المسلمة فانها تعلم أن ذلك حرام فتزجر عنه ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تباشر المرأة المرأة تتعتها لزوجها كأنه ينظر إليها » أخرجاه في الصحيحين عن ابن مسعود وروى سعيد بن منصور في سننه حدثنا إسمايل بن عياش عن هشام بن الغازي عن عبادة بن نسي عن أبيه عن الحارث بن قيس أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي عبيدة : أما بعد فإنه بلغني أن نساء المسلمين يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك فانه من قبلك فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها . وقال مجاهد في قوله (أو نسائهن) قال نساؤهن المسلمات ليس الشركات من نسائهن وليس للمرأة المسلمة أن تتكشف بين يدي مشركة ، وروى عبد الله في تفسيره عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أو نسائهن قال هن المسلمات لا تبديه لليهودية ولا نصرانية وهو النحر والقرط والوشاح وما لا يحل أن يراه إلا محرم ، وروى سعيد حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال لا تضع المسلمة خمارها عند مشركة لأن الله تعالى يقول (أو نسائهن) فليست من نسائهن ، وعن مكحول وعبادة بن نسي أنهما كرها أن تقبل النصرانية واليهودية والمجوسية المسلمة ، فأما ما رواه ابن أبي حاتم حدثنا علي بن الحسين حدثنا أبو عمير حدثنا

ضمرة قال : قال ابن عطاء عن أبيه قال : لما قدم أصحاب رسول الله ﷺ بيت المقدس كان قوايل نسامهن اليهوديات والنصرانيات فهذا إن صح فمحمول على حال الضرورة أو أن ذلك من باب الامتihan ثم إنه ليس فيه كشف عورة ولا بد والله أعلم . وقوله تعالى (أو ما ملكت أيماهن) قال ابن جرير يعنى من نساء المشركين فيجوز لها أن تظهر زينتها لها ، وإن كانت مشركة لأنها أمتها وإليه ذهب سعيد بن المسيب ، وقال الأكترون بل يجوز أن تظهر على رقيقها من الرجال والنساء واستدلوا بالحديث الذى رواه أبو داود حدثنا محمد بن عيسى حدثنا أبو جميع سالم بن دينار عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعد قد وهبه لها قال وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجلها وإذا غطت به رجلها لم يبلغ رأسها فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ماتلقى قال « إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلامك » . وقد ذكر الحافظ ابن عساكر في تاريخه في ترجمة خديجة الحمصي مولى معاوية أن عبد الله بن مسعدة الفزارى كان أسود شديد الأدمة وأنه قد كان النبي ﷺ وهبه لابنته فاطمة فربته ثم اعتقته ثم قد كان بعد ذلك كله برز مع معاوية أيام صفين وكان من أشد الناس على علي بن أبي طالب رضى الله عنه . وروى الإمام أحمد حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن نهبان عن أم سلمة ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا كان لاحدا كن مكاتب وكان له ما يؤدى فلتحتجب منه » ورواه أبو داود عن مسدد عن سفيان به وقوله تعالى (أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال) يعنى كالأجراء والأتباع الذين ليسوا بكفاء وهم مع ذلك فى عقولهم وله وحب ، ولاهمة لهم إلى النساء ولا يشتهونهن قال ابن عباس هو الفضل الذى لا شهوة له . وقال مجاهد هو الأبله ، وقال عكرمة هو الخنث الذى لا يقوم ذكره ، وكذلك قال غير واحد من السلف ، وفى الصحيح من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة أن مخنثا كان يدخل على أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يعدونه من غير أولى الإربة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينعت امرأة يقول إنها إذا أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن عليكم » فأخرجه فكان بالبيداء يدخل يوم كل جمعة ليستطعم . وروى الإمام أحمد حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أنها قالت دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندها مخنث وعندها عبد الله بن أبي أمية يعنى أخاها والمخنث يقول : يا عبد الله إن فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك بآبنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بهان قال فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لأم سلمة « لا يدخلن هذا عليك » أخرجاه فى الصحيحين من حديث هشام ابن عروة وقال الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رجل يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يعدونه من غير أولى الإربة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند بعض نساءه وهو ينعت امرأة ، فقال إنها إذا أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بهان فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألا أرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن عليكم هذا » فحجبوه ورواه مسلم وأبو داود والنسائى من طريق عبد الرزاق به عن أم سلمة وقوله تعالى (أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء) يعنى لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من كلامهن الرخيم وتعطفهن فى المشية وحركاتهن وسكناتهن فإذا كان الطفل صغيرا لا يفهم ذلك فلا بأس بدخوله على النساء فأما إن كان مراهقا أو قريبا منه بحيث يعرف ذلك ويدريه ويفرق بين الشوهاء والحسنة فلا يمكن من الدخول على النساء ، وقد ثبت فى الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إياكم والدخول على النساء » قيل يا رسول الله أفرأيت الجن ؟ قال « الحمالموت » وقوله تعالى (ولا يضرن بأرجلهن) الآية كانت المرأة فى الجاهلية إذا كانت تمشى فى الطريق وفى رجلها خلخال صامت لا يعلم صوتها ضربت برجلها الأرض فيسمع الرجال طنينه فنهى الله المؤمنات عن مثل ذلك ، وكذلك إذا كان شيء من زينتها مستورا فتمركت بحركة لتظهر ما هو خفى دخل فى هذا النهى لقوله تعالى (ولا يضرن بأرجلهن) إلى آخره ومن ذلك أنها نهى عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها فيشم الرجال طيبها فقد قال أبو عيسى الترمذى حدثنا محمد بن بشار حدثنا

يحيى بن سعيد القطان عن ثابت بن عمارة الحنفي عن غنيم بن قيس عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا » يعني زانية ، وفي الباب عن أبي هريرة وهذا حسن صحيح رواه أبو داود والنسائي من حديث ثابت بن عمارة به . وقال أبو داود حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد مولى أبي رهم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : لقيته امرأة شم منها ريح الطيب ولذيلها إصعاق فقال يا أمية الجبار حثت من المسجد ؟ قالت نعم . قال لها : بطيبت قالت نعم . قال إني سمعت جى أبا القاسم عليه السلام يقول « لا قبل الله صلاة امرأة طيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغسل غسلها من الجنابة » ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان هو ابن عيينة به . وروى الترمذي أيضاً من حديث موسى بن عبيدة عن أيوب بن خالد عن ميمونة بنت سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرافلة في الزينة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها » ومن ذلك أيضاً أنهن ينهين عن المشى في وسط الطريق لما فيه من التبرج . قال أبو داود حدثنا التلعبي حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ابن أبي العيمان عن شداد بن أبي عمرو بن حماس عن أبيه عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد ، وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء « استأخرن فانه ليس لكن أن تحتضن الطريق ، عليكن بحافات الطريق » فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به وقوله تعالى (وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون) أي افعلوا ما أمركم به من هذا الصفات الجميلة والأخلاق الجليلة واتركوا ما كان عليه أهل الجاهلية من الأخلاق والصفات الرذيلة فإن الفلاح كل الفلاح في فعل ما أمر الله به ورسوله وترك ما نهى عنه والله تعالى هو المستعان

﴿ وَأَنكحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ۖ * وَلَيْسَتُمُفْرَجِينَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَا تَبُوهُمُ ۖ إِن عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۚ وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تَكْرِهُوا فَتَبِيتِكُمْ عَلَىٰ الْبِفَاءِ ۖ إِن أَرَدْنَ مَحْصُفًا لَّتَبْتَنُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِهِنَّ ۖ فَإِنِ اللَّهُ مِّنْ بَعْدِ كُرْهِيهنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ ءَايَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾

اشتملت هذه الآيات الكريمة المبينة على جمل من الأحكام المحكمة والأوامر البرمة فقوله تعالى (وأنكحوا الأيحي منكم) إلى آخره هذا أمر بالتزويج . وقد ذهب طائفة من العلماء إلى وجوبه على كل من قدر عليه واحتجوا بظاهر قوله عليه السلام « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن مسعود وقد جاء في السنن من غير وجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « تزوجوا الولود تناسلوا فاني مباه بكم الأمم يوم القيامة » وفي رواية « حتى بالسقط » الأيحي جميع أيم ويقال ذلك للمرأة التي لا زوج لها وللرجل الذي لا زوجة له وسواء كان قد تزوج ثم فارق أو لم يتزوج واحد منهما حكاه الجوهري عن أهل اللغة ، يقال رجل أيم وامرأة أيم . وقوله تعالى (إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) الآية قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رغبهم الله في التزويج وأمر به الأحرار والعبيد ووعدهم عليه الغنى فقال (إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا محمد بن خالد الأزرق حدثنا عمر بن عبد الواحد عن سعيد — يعني ابن عبد العزيز — قال بلغني أن أبابكر الصديق رضى الله عنه قال : أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى قال تعالى (إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) وعن ابن مسعود : التمسوا الغنى

في النكاح . يقول الله تعالى (إن يكونوا قراء يفهمهم الله من فضله) رواه ابن جرير وذكر البغوي عن عمر نحوه . وعن الليث عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ثلاثة حق على الله عونهم الناكح يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء والغايزي في سبيل الله » رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقد زوج النبي ﷺ ذلك الرجل الذي لم يجد عليه إلا إزاره ولم يقدر على خاتم من حديد ومع هذا فزوجه بتلك المرأة وجعل صداقها عليه أن يعلمها مامعه من القرآن . والمعهود من كرم الله تعالى ولطفه أن يرزقه ما فيه كفاية لها وله ، وأما ما يورده كثير من الناس على أنه حديث « تزوجوا قراء يفهمكم الله » فلا أصل له ولم أره بإسناد قوى ولا ضعيف إلى الآن وفي القرآن غنية عنه وكذا هذه الأحاديث التي أوردناها والله الحمد والمثنة ، وقوله تعالى (وليستغفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله) هذا أمر من الله تعالى لمن لا يجد تزويجاً بالتعفف عن الحرام كما قال صلى الله عليه وسلم « يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » الحديث ، وهذه الآية مطلقة والتي في سورة النساء أخص منها وهي قوله (ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات - إلى قوله - وأن تصبروا خير لكم) أي صبركم عن تزوج الإمام خير لكم لأن الولد ينجي رقيقاً (والله غفور رحيم) قال عكرمة في قوله (وليستغفف الذين لا يجدون نكاحاً) قال هو الرجل يرى المرأة فكأنه يشتهي فإن كانت له امرأة فليذهب إليها وليقتض حاجته منها ، وإن لم يكن له امرأة فلينظر في ملكوت السموات والأرض حتى يغنيه الله وقوله تعالى (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبواهم إن علمتم فيهم خيراً) هذا أمر من الله تعالى للسادة إذا طلب عبيدهم منهم الكتابة أن يكتبواهم بشرط أن يكون للعبد حيلة وكسب يؤدي إلى سيده المال الذي شارطه على أدائه ، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أن هذا الأمر أمر إرشاد واستحباب لا أمر تخم وإيجاب بل السيد مخير إذا طلب منه عبده الكتابة إن شاء كاتبه وإن شاء لم يكتبه ، قال الثوري عن جابر عن الشعبي إن شاء كاتبه وإن شاء لم يكتبه ، وكذا روى ابن وهب عن إسماعيل بن عياش عن رجل عن عطاء بن أبي رباح إن يشأ كاتبه وإن يشأ لم يكتبه وكذا قال مقاتل بن حيان والحسن البصري ، وذهب آخرون إلى أنه يجب على السيد إذا طلب منه عبده ذلك أن يجيبه إلى ما طلب أخذاً بظاهر هذا الأمر . وقال البخاري وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أوجب على إذا علمت له مالا أن أ كاتبه ، قال ما أراه إلا واجباً ، وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء أتأثره عن أحد ، قال لا ، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل أنساً المكاتب وكان كثير المال فأبى فانطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرية وبتأويل عمر رضي الله عنه (فكاتبواهم إن علمتم فيهم خيراً) فكاتبه هكذا ذكره البخاري معلقاً ، ورواه عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء : أوجب على إذا علمت له مالا أن أ كاتبه ؟ قال ما أراه إلا واجباً . وقال ابن جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن بكر حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن سيرين أراد أن يكتبه فلتكأ عليه فقال له عمر لتكاتبه إنسان صحيح ، وروى سعيد بن منصور حدثنا هشيم بن جوير عن الضحاك قال هي عزمة وهذا هو القول القديم من قول الشافعي وذهب في الجديد إلى أنه لا يجب لقوله عليه السلام « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس » وقال ابن وهب قال مالك : الأمر عندنا أنه ليس على سيد العبد أن يكتبه إذا سأله ذلك ولم أسمع أحداً من الأئمة أكره أحداً على أن يكتب عبده . قال مالك وإنما ذلك أمر من الله تعالى وإذن منه للناس وليس بواجب ، وكذا قال الثوري وأبو حنيفة وعبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وغيرهم واختار ابن جرير قول الوجوب لظاهر الآية ، وقوله تعالى (إن علمتم فيهم خيراً) قال بعضهم أمانة وقال بعضهم صداقاً ، وقال بعضهم مالا ، وقال بعضهم حيلة وكسباً ، وروى أبو داود في الراسل عن يحيى بن أبي كثير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فكاتبواهم إن علمتم فيهم خيراً) قال « إن علمتم فيهم حرفة ولا ترسلوهم كلاً على الناس » : وقوله تعالى (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) اختلف المفسرون فيه فقال بعضهم معناه اطرحوهم لهم من الكتابة بعضها ثم قال بعضهم مقدار الربع ، وقيل الثلث ، وقيل النصف ، وقيل جزء من الكتابة من غير حد ،

وقال آخرون بل المراد من قوله (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) هو النصيب الذي فرض الله لهم من أموال الزكاة وهذا قول الحسن وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وأبيه ومقاتل بن حيان واختاره ابن جرير وقال إبراهيم النخعي في قوله (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) قال حث الناس عليه مولاة وغيره ، وكذا قال بريدة بن الحصيب الأسلمي وقتادة ، وقال ابن عباس أمر الله المؤمنين أن يعينوا في الرقاب ، وقد تقدم في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ثلاثة حق على الله عونهم » فذكر منهم المكاتب يريد الأداء والقول الأول أشهر ، وقال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا وكيع عن ابن شبيب عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر أنه كاتب عبدا له يكنى أبا أمية فجاء بنجمه حين حل فقال يا أبا أمية اذهب فاستعن به في مكاتبك فقال يا أمير المؤمنين لو تركته حتى يكون من آخر نجم ؟ قال أخاف أن لا أدرك ذلك ثم قرأ (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) قال عكرمة فكان أول نجم أدى في الإسلام ، وقال ابن جرير حدثنا ابن حميد حدثنا هرون بن الغيرة عن عنسة عن سالم الأفيطس عن سعيد بن جبير قال : كان ابن عمر إذا كاتب مكاتبا لم يضع عنه شيئا من أول نجومه مخافة أن يعجز فترجع إليه صدقته ، ولكنه إذا كان في آخر مكاتبته وضع عنه ما أحب ، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) قال ضعوا عنهم من مكاتبهم ، وكذا قال مجاهد وعطاء والقاسم بن أبي بزة وعبد الكريم ابن مالك الجزري والسدي ، وقال محمد بن سيرين في الآية كان يعجبهم أن يدع الرجل لمكاتبه طائفة من مكاتبته ، وقال ابن أبي حاتم أخبرنا الفضل بن شاذان المقرئ أخبرنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج أخبرني عطاء ابن السائب أن عبد الله بن جندب أخبره عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « ربع الكتابة » وهذا حديث غريب ورفعه منكر والأشبه أنه موقوف على علي رضي الله عنه كما رواه عنه أبو عبد الرحمن السدي رحمه الله وقوله تعالى (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء) الآية كان أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أمة أرسلها تزني وجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت فلما جاء الإسلام نهى الله المؤمنين عن ذلك وكان سبب نزول هذه الآية الكريمة فيها ذكر غير واحد من المفسرين من السلف والخلف في شأن عبد الله بن أبي ابن سلول فإنه كان له إماء فكان يكرههن على البغاء طلبا للخراجهن ورغبة في أولادهن ورياسة منه فيما يزعم .

﴿ ذكر الآثار الواردة في ذلك ﴾

قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار رحمه الله في مسنده حدثنا أحمد بن داود الواسطي حدثنا أبو عمرو اللخمي يعني محمد بن الحجاج حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن أبي ابن سلول يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الإسلام نزلت (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء) الآية ، وقال الأعمش عن أبي سفيان عن جابر في هذه الآية قال نزلت في أمة لعبد الله بن أبي ابن سلول يقال لها مسيكة كان يكرهها على الفجور وكانت لأبأس بها فتأني فأنزل الله هذه الآية (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء - إلى قوله - ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) وروى النسائي من حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر نحوه ، وقال الحافظ أبو بكر البزار حدثنا عمرو بن علي حدثنا علي بن سعيد حدثنا الأعمش حدثني أبو سفيان عن جابر قال كان لعبد الله بن أبي ابن سلول جارية يقال لها مسيكة وكان يكرهها على البغاء فأنزل الله (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء - إلى قوله - ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) صرح الأعمش بالسماع من أبي سفيان بن طلحة ابن نافع فدل على بطلان قول من قال لم يسمع منه إنما هو صحيفة حكاة البزار ، وروى أبو داود الطيالسي عن سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن جارية لعبد الله بن أبي كانت تزني في الجاهلية فولدت أولادا من الزنا فقال لها مالك لانتزنين قالت والله لا أزني فضرها فأنزل الله عز وجل (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء) ، وروى البزار أيضا حدثنا أحمد بن داود الواسطي حدثنا أبو عمرو اللخمي يعني محمد بن الحجاج حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن أنس رضي الله عنه قال : كانت جارية لعبد الله بن أبي يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الإسلام نزلت (ولا تكروهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا - إلى قوله - ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم)

وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أن رجلا من قريش أسر يوم بدر وكان عند عبد الله بن أبي أسير أو كانت لعبد الله بن أبي جارية يقال لها معاذة وكان القرشي الأسير يربدها على نفسها وكانت مسلمة وكانت تمتنع منه لاسلامها وكان عبد الله بن أبي يكرها على ذلك ويضربها رجاء أن تحمل من القرشي فيطلب فداء ولده، فقال تبارك وتعالى (ولا تسكروها فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا) . وقال السدي أنزلت هذه الآية الكريمة في عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين وكانت له جارية تدعى معاذة وكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليواقعها إرادة الثواب منه والكرامة له فأقبلت الجارية إلى أبي بكر رضى الله عنه فشكت إليه ذلك فذكره أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقبضها فصاح عبد الله بن أبي من يعذرتنا من محمد يغلبنا على مملوكتنا فأنزل الله فيهم هذا ، وقال مقاتل بن حيان بلغني والله أعلم أن هذه الآية نزلت في رجلين كانا يكرهان أمتين لهما إحداهما اسمها مسيكة وكانت للانصار ، وكانت أم مسيكة لعبد الله بن أبي وكانت معاذة وأروى بتلك المنزلة فأنت مسيكة وأمها النبي صلى الله عليه وسلم فذكرتا ذلك له فأنزل الله في ذلك (ولا تسكروها فتياتكم على البغاء) (بغى الزنا ، وقوله تعالى (إن أردن تحصنا) هذا خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له ، وقوله تعالى (لتبتغوا عرض الحياة الدنيا) أى من خراجهن ومهورهن وأولادهن وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام ومهر البغى وحلوان الكاهن ، وفي رواية « مهر البغى خبيث وكسب الحجام خبيث ، ومن الكلب خبيث » وقوله تعالى (ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) أى لمن كما تقدم في الحديث عن جابر . وقال ابن أبي طلحة عن ابن عباس فإن علمت أن الله لمن غفور رحيم وإيمن على من أكرههن وكذا قال مجاهد وعطاء الخراساني والأعمش وقتادة : وقال أبو عبيد حدثني إسحق الأزرق عن عوف عن الحسن في هذه الآية (فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) قال لمن والله لمن والله : وعن الزهري قال غفور لمن ما أكرهن عليه وعن زيد بن أسلم قال غفور رحيم للسكرهات ، حكاه ابن المنذر في تفسيره بأسانيد ، وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة حدثنا يحيى بن عبد الله حدثني ابن لهيعة حدثني عطاء عن سعيد بن جبيرة قال في قراءة عبد الله بن مسعود (فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) لمن وإيمن على من أكرههن ، وفي الحديث المرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه » .

ولما فصل تبارك وتعالى هذه الأحكام وبينها قال تعالى (ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات) يعنى القرآن فيه آيات واضحات مفسرات (ومثلا من الذين خلوا من قبلكم) أى خبرا عن الأمم الماضية وما حل بهم في مخالفتهم وأوامر الله تعالى كما قال تعالى (فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين) أى زاجرا عن ارتكاب المآثم والمحارم (وموعظة للمتقين) أى لمن اتقى الله وخافه . قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه في صفة القرآن : فيه حكم ما بينكم وخبر ما قبلكم ونبأ ما بعدكم وهو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله الله

﴿ اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاوَةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورُهَا نُورٌ يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (الله نور السموات والأرض) يقول هادي أهل السموات والأرض . قال ابن جريج قال مجاهد وابن عباس في قوله (الله نور السموات والأرض) يدبر الأمر فيهما نجومهما وشمسهما وقرنها وقال ابن جرير حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي حدثنا وهب بن راشد عن فرقة عن أنس بن مالك قال : إن الله يقول نوري هدى واختار هذا القول ابن جرير وقال أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالصة عن أبي ابن كعب في قوله تعالى (الله نور السموات والأرض مثل نوره) قال هو المؤمن الذي جعل الله الإيمان والقرآن

في صدره فضرب الله مثله فقال (الله نور السموات والأرض) فبدأ بنور نفسه ثم ذكر نور المؤمن فقال : مثل نور من آمن به ، قال فكان أبي بن كعب يقرؤها (مثل نور من آمن به) فهو المؤمن جعل الإيمان والقرآن في صدره وهكذا رواه سعيد بن جبير وقيس بن سعد عن ابن عباس أنه قرأها كذلك (مثل نور من آمن بالله) وقرأ بعضهم (الله منور السموات والأرض) وعن الضحاك (الله نور السموات والأرض) وقال السدي في قوله (الله نور السموات والأرض) فنوره أضاءت السموات والأرض وفي الحديث الذي رواه محمد بن إسحاق في السيرة عن رسول الله ﷺ أنه قال في دعائه يوم آذاه أهل الطائف « اعدو بنور وجهك الذي اشرفت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن يحل بي غضبك أو ينزل بي سخطك لك العتي حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بالله » وفي الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يقول : « اللهم لك الحمد ، أنت نور السموات والأرض ومن فيهم ، ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن » الحديث ، وعن ابن مسعود قال إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور العرش من نور وجهه وقوله تعالى (مثل نوره) في هذا الضمير قولان (أحدهما) أنه عائد إلى الله عز وجل أى مثل هداه في قلب المؤمن قاله ابن عباس (كشكاة) (والثاني) أن الضمير عائد إلى المؤمن الذي دل عليه سياق الكلام تقديره مثل نور المؤمن الذي في قلبه كشكاة ، فشبه قلب المؤمن وما هو مفطور عليه من الهدى وما يتلقاه من القرآن المطابق لما هو مفطور عليه كما قال تعالى (أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه) فشبه قلب المؤمن في صفائه في نفسه بالقتديل من الزجاج الشفاف الجوهري وما يستهديه من القرآن والشرع بالزيت الجيد الصافي المشرق المعتدل الذي لا كدر فيه ولا انحراف ، فقوله (كشكاة) قال ابن عباس ومجاهد وعبد بن كعب وغير واحد : هو موضع الفتيلة من القنديل هذا هو المشهور ولهذا قال بعده (فيها مصباح) وهو الزبالة التي تضيء . وقال العوفي عن ابن عباس قوله (الله نور السموات والأرض مثل نوره كشكاة فيها مصباح) وذلك أن اليهود قالوا لمحمد صلى الله عليه وسلم كيف يخلص نور الله من دون السماء ؟ فضرب الله مثل ذلك لنوره فقال تعالى (الله نور السموات والأرض مثل نوره كشكاة) والمشكاة كوة في البيت ، قال وهو مثل ضربه الله لطاعته فسمى الله طاعته نورا ثم سماها أنواعا شتى ، وقال ابن أبي نعيم عن مجاهد : هي الكوة بلغة الحبشة وزاد بعضهم فقال المشكاة الكوة التي لا منفذ لها وعن مجاهد المشكاة الحدائد التي يعلق بها القنديل والقول الأول أولى وهو أن المشكاة هو موضع الفتيلة من القنديل ولهذا قال (فيها مصباح) وهو النور الذي في الزبالة ، قال أبي بن كعب المصباح النور وهو القرآن والإيمان الذي في صدره وقال السدي هو السراج (المصباح في زجاجة) أى هذا الضوء مشرق في زجاجة صافية ، وقال أبي بن كعب وغير واحد وهى نظير قلب المؤمن (الزجاجة كأنها كوكب دري) قرأ بعضهم بضم الدال من غير همزة من الدر أى كأنها كوكب من در ، وقرأ آخرون دري ودري بكسر الدال وضمها مع الهمزة من الدر وهو الدفع ، وذلك أن النجم إدارمى به يكون أشد استنارة من سائر الأحوال ، والعرب تسمى مالا يعرف من الكواكب درارى ، قال أبي بن كعب : كوكب مضيء ، وقال قتادة مضيء ميين ضخم (يوقد من شجرة مباركة) أى يستمد من زيت زيتون شجرة مباركة (زيتونة) بدل أو عطف بيان (لاشرقية ولا غربية) أى ليست في شرق بقعتها فلا تصل إليها الشمس من أول النهار ولا في غربها فيقلص عنها النور قبل الغروب بل هى في مكان وسط تعصرها الشمس من أول النهار إلى آخره فيجىء زيتها صافيا معتدلا مشرقا ، وروى ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن عمار قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد أخبرنا عمرو بن أبي قيس عن سالك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله (زيتونة لا شرقية ولا غربية) قال هى شجرة بالصحراء لا يظلمها شجر ولا جبل ولا كهف ولا يوارىها شئ وهو أجود لزيتها وقال يحيى بن سعيد القطان عن عمران بن جرير عن عكرمة فى قوله تعالى (لا شرقية ولا غربية) قال هى بصحراء وذلك أصفى لزيتها وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو نعيم حدثنا عمرو بن فروخ عن حبيب بن الزبير عن عكرمة وسأل له رجل عن قوله تعالى (زيتونة لا شرقية ولا غربية) قال تلك زيتونة بأرض فلاة إذا أشرقت الشمس أشرقت عليها فإذا غربت غربت عليها فذلك أصفى ما يكون من الزيت وقال مجاهد فى قوله تعالى (لا شرقية ولا غربية) قال ليست بشرقية لا تصيبها

الشمس إذا غربت ولا غربية لاتصيها الشمس إذا طلعت ولكنها شرقية وغربية تصيها إذا طلعت وإذا غربت .
وعن سعيد بن جبير في قوله (زيتونة لاشرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء) قال هو أجرد الزيت قال إذا طلعت
الشمس أصابتها من صوب المشرق فإذا أخذت في الغروب أصابتها الشمس ، فالشمس تصيها بالعداء والعشى فتلك
لا تعد شرقية ولا غربية . وقال السدي قوله (زيتونة لاشرقية ولا غربية) يقول ليست بشرقية يحوزها المشرق ولا
غربية يحوزها المغرب دون المشرق ولكنها على رأس جبل أو في صحراء تصيها الشمس النهار كله . وقيل المراد بقوله
تعالى (لاشرقية ولا غربية) أنها في وسط الشجر ليست بادية للمشرق ولا للمغرب ، وقال أبو جعفر الرازي عن الربيع
ابن أنس عن أبي العالبة عن أبي بن كعب في قول الله تعالى (زيتونة لاشرقية ولا غربية) قال هي خضراء ناعمة لاتصيها
الشمس على أي حال كانت لا إذا طلعت ولا إذا غربت قال فكذلك هذا المؤمن قد أجبر من أن يصيبه شيء من الفتن
وقد يتلى بها فيثبته الله فيها فهو بين أربع خلال ، إن قال صدق ، وإن حكم عدل ، وإن ابتلى صبر ، وإن أعطى
شكر فهو في سائر الناس كالرجل الحى يمشى في قبور الأموات ، قال ابن أبي حاتم حدثنا علي بن الحسين حدثنا مسدد
قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (زيتونة لاشرقية ولا غربية) قال هي وسط الشجر
لاتصيها الشمس شرقا ولا غربا ، وقال عطية العوفي (لاشرقية ولا غربية) قال هي شجرة في موضع من الشجر يرى
ظل ثمرها في ورقها وهذه من الشجر لا تطلع عليها الشمس ولا تعرب وقال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن عمار حدثنا
عبد الرحمن الدشتكي حدثنا عمرو بن أبي قيس عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله
تعالى (لاشرقية ولا غربية) ليست شرقية ليس فيها غرب ، ولا غربية ليس فيها شرق ولكنها شرقية غربية ، وقال
محمد بن كعب القرظي (لاشرقية ولا غربية) قال هي القبلية ، وقال زيد بن أسلم (لاشرقية ولا غربية) قال الشام وقال
الحسن البصرى لو كانت هذه الشجرة في الأرض لكانت شرقية أو غربية ، ولكنه مثل ضربه الله تعالى لنوره ، وقال
الضحاك عن ابن (توعد من شجرة مباركة) قال رجل صالح (زيتونة لاشرقية ولا غربية) قال لا يهودى ولا نصرانى ،
وأولى هذه الأقوال القول الأول وهو أنها في مستوى من الأرض في مكان فسيح باد ظاهر ضاح للشمس تفرعه
من أول النهار إلى آخره ليكون ذلك أصفى لزيتها وألطف كما قال عير واحد ممن تقدم ولهذا قال تعالى (يكاد زيتها يضيء
ولو لم تمسسه نار) قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يعنى لضوء إشراق الزيت ، وقوله تعالى (نور على نور) قال العوفي عن
ابن عباس يعنى بذلك إيمان العبد وعمله ، وقال مجاهد والسدي يعنى نور النار ونور الزيت ، وقال أبو بن كعب (نور
على نور) فهو يتقلب في خمسة من النور ، فكلامه نور ، وعمله نور ، ومدخله نور ، ومخرجه نور ، ومصيره إلى نور
يوم القيامة إلى الجنة وقال ثمر بن عطية جاء ابن عباس إلى كعب الأبحار فقال حدثني عن قول الله تعالى (يكاد
زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار) قال يكاد محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس ولو لم يتكلم أنه نبي كما يكاد ذلك الزيت
أن يضيء . وقال السدي في قوله تعالى (نور على نور) قال نور النار ونور الزيت حين اجتماعا أضواء ولا يضيء واحد بغير
صاحبه كذلك نور القرآن ونور الإيمان حين اجتماعا فلا يكون واحد منهما إلا بصاحبه . وقوله تعالى (يهدى الله لنوره
من يشاء) أى يرشد الله إلى هدايته من يختاره كما جاء في الحديث الذى رواه الإمام أحمد حدثنا معاوية بن عمرو
حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري حدثنا الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد عن عبد الله الديلمي عن عبد الله بن عمرو
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله تعالى خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره يومئذ فمن أصاب
من نوره يومئذ اهتدى ومن أخطأ ضل فلذلك أقول جف القلم على علم الله عز وجل » **طريق أخرى عنه** قال البراز
حدثنا أيوب عن سويد عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن أبيه عن عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله **ﷺ** يقول
« إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم نوراً من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل » ورواه البراز
عن عبد الله بن عمرو من طريق آخر بلفظه وحروفه . وقوله تعالى (ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم) لما
ذكر تعالى هذا مثلاً لنور هداة في قلب المؤمن ختم الآية بقوله (ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم)

أى هو أعلم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الاضلال . قال الإمام أحمد حدثنا أبو النضر حدثنا أبو معاوية حدثنا شيبان عن ليث عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ « القلوب أربعة : قلب أجرد فيه مثل السراج يزهو وقلب أغلف مربوط على غلافه ، وقلب منكوس ، وقلب مصفح . فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجا فيه نوره وأما القلب الأغلف فقلب الكافر ، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق ، عرف ثم أنكروا وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان وثقاق ، ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل المنافق فيه كمثل القرحة يمدها الدم والقيح فأى الدين غلبت على الأخرى غلبت عليه » إسناده جيد ولم يخرجوه

﴿ فِي بَيْوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ * لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾

لما ضرب الله تعالى مثل قلب المؤمن وما فيه من الهدى والعلم بالمصباح في الزجاجة الصافية المتوقد من زيت طيب وذلك كالقنديل مثلا ذكر محلها وهي المساجد التي هي أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض وهي بيوت التي يعبد فيها ويوحده فقال تعالى (في بيوت أذن الله أن ترفع) أى أمر الله تعالى بتعاهدها وتطهيرها من الدنس واللغو والأقوال والأفعال التي لا تليق فيها . كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية الكريمة (في بيوت أذن الله أن ترفع) قال نهي الله سبحانه عن اللغو فيها وكذا قال عكرمة وأبو صالح والضحاك ونافع بن جبير وأبو بكر بن سليمان ابن أبي خيثمة وسفيان بن حسين وغيرهم من العلماء المفسرين . وقال قتادة هي هذه المساجد أمر الله سبحانه وتعالى ببنائها وعمارتها ورفنها وتطهيرها . وقد ذكر لنا أن كعبا كان يقول : مكتوب في التوراة إن بيوتى في الأرض المساجد وإنه من توطأ فأحسن وضوءه ثم زارنى في بيتى أكرمه وحق على المزور كرامة الزائر رواه عبد الرحمن ابن أبي حاتم في تفسيره : وقد وردت أحاديث كثيرة في بناء المساجد واحترامها وتوقيرها وتطيبها وتبخيرها وذلك له محل مفرد يذكر فيه وقد كتبت في ذلك جزءا على حدة والله الحمد والمنة ونحن بعون الله تعالى نذكرها هنا طرفا من ذلك إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ، فعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من بنى مسجدا يبتغى به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة » أخرجه في الصحيحين وروى ابن ماجه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة » وللنسائي عن عمرو بن عنبسة مثله والأحاديث في هذا كثيرة جدا وعن عائشة رضى الله عنها قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب . رواه أحمد وأهل السنن إلا النسائي ، ولأحمد وأبي داود عن ممرة بن جندب نحوه وقال البخارى قال عمر : ابن للناس ما يكنهم وإياك أن تحمر أو تصفر ففتن الناس ، وروى ابن ماجه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم » وفي إسناده ضعف . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أمرت بتشديد المساجد » قال ابن عباس أزرخرفها كما زخرفت اليهود والنصارى . وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد » رواه أحمد وأهل السنن إلا الترمذى وعن بريدة أن رجلا أنشد في المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له » رواه مسلم . وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتاع وعن تناشد الأشعار في المساجد . رواه أحمد وأهل السنن وقال الترمذى حسن . وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد

فقولوا لأربع الله تجارتك ، وإذا رأيتم من ينشد ضالة في المسجد فقولوا لاردها الله عليك » رواه الترمذى وقال حسن غريب ، وقدرى ابن ماجه وغيره من حديث ابن عمر مرفوعا قال : خصال لا تنبغي في المسجد : لا يتخذ طريقاً ولا يشهر فيه سلاح ولا يبيض فيه بقوس ولا يترفيه نبل ولا يمر فيه بلحم فيه ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه أحد ولا يتخذ سوقا ، وعن واثلة بن الأسقع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « جنبوا المساجد صيانتكم ومجانينكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسل سيفوكم واتخذوا على أبوابها المطاهر وجمروها في الجمع » ورواه ابن ماجه أيضا وفي إسنادهما ضعف ، أما أنه لا يتخذ طريقا فقد كره بعض العلماء الروميه إلا الحاجة إذا وجد مندوحة عنه ، وفي الأثر إن الملائكة لتعجب من الرجل يمر بالمسجد لا يصل في فيه ، وأما أنه لا يشهر فيه السلاح ولا يبيض فيه بقوس ولا يتر فيه نبل فلما يخشى من إصابتها بعض الناس به لكثرة المصلين فيه ، ولهذا أمر رسول الله ﷺ إذا مر رجل بسهام أن يقبض على نصالها لئلا يؤذى أحدا كما ثبت ذلك في الصحيح وأما النهي عن المرور باللحم التي فيه فلما يخشى من تقاطر الدم منه كما نهيت الحائض عن المرور فيه إذا خافت التلوث ، وأما أنه لا يضرب فيه حد ولا يقتص منه فلما يخشى من إيجاد النجاسة فيه من الضروب أو القطوع ، وأما أنه لا يتخذ سوقا فلما تقدم من النهي عن البيع والشراء فيه فانه إنما بنى لذكر الله والصلاة فيه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الأعرابي الذي بال في طائفة المسجد « إن المساجد لم تبين لهذا إنما بنيت لذكر الله والصلاة فيها » ثم أمر بسجل من ماء فأهريق على بوله وفي الحديث الثاني « جنبوا مساجدكم صيانتكم » وذلك لأنهم يلعبون فيه ولا يناسبهم ، وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا رأى صبيانا يلعبون في المسجد ضربهم بالحققة وهى الربة وكان يفتش المسجد بعد العشاء فلا يترك فيه أحدا « ومجانينكم » يعنى لأجل ضعف عقولهم وسخر الناس بهم فيؤدى إلى اللعب فيها ولما يخشى من تعذيرهم المسجد ونحو ذلك « وبيعكم وشراءكم » كما تقدم « وخصوماتكم » يعنى التحاكم والحكم فيه ، ولهذا نص كثير من العلماء على أن الحاكم لا ينتصب لفصل الأفضية في المسجد بل يكون في موضع غيره لما فيه من كثرة الحكومات والتشاجر والألفاظ التى لاتناسبه ، ولهذا قال بعده « ورفع أصواتكم » وقال البخارى : حدثنا على بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا الجعد بن عبد الرحمن قال : حدثني يزيد بن خصفة عن السائب بن يزيد الكندى قال : كنت قائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت فاذا عمر بن الخطاب فقال : اذهب فائتني بهذين فجئت بهما فقال من أتيا ؟ أو من أين أتيا ؟ قالوا من أهل الطائف . قال لو كنتم من أهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النسائي : حدثنا سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : سمع عمر صوت رجل في المسجد فقال ، أتدرى أين أنت ؟ وهذا أيضا صحيح وقوله « وإقامة حدودكم وسل سيفوكم » تقديما وقوله « واتخذوا على أبوابها المطاهر » يعنى المراحيض التى يستعان بها على الوضوء وقضاء الحاجة . وقد كانت قريبا من مسجد رسول الله ﷺ آثار (١) يستقون منها فيشربون ويتطهرون ويتوضئون وغير ذلك . وقوله « وجمروها في الجمع » يعنى بجمروها في أيام الجمع لكثرة اجتماع الناس يومئذ ، وقد قال الحافظ أبو يعلى الموصلى حدثنا عبيد الله حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر كان يجمر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل جمعة . إسناده حسن لا بأس به والله أعلم وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال « صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا » وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة . فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام في مصلاه : اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه . ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة . وعند الدارقطنى مرفوعا « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » وفي السنن « بشر المشائين إلى المساجد في الظلم بالنور التام يوم القيامة » ويستحب لمن دخل المسجد أن يبدأ برجله اليمنى وأن يقول كما ثبت في صحيح البخارى (٢) عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن رسول

(١) في النسخة المكية : بأبريق (٢) هو في ابن داود .

الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد يقول « أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم » قال فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم . وروى مسلم بسنده عن أبي حميد أو أبي أسيد قال : قال رسول الله ﷺ « إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح أبواب رحمتك . وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك » ورواه النسائي عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل : اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم » ورواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما وقال الإمام أحمد حدثنا إسمايل بن إبراهيم حدثنا ليث بن أبي سليم عن عبد الله بن حسين عن أمه فاطمة بنت حسين عن جدتها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم ثم قال « اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك » وإذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال « اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك » ورواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن وإسناده ليس بمتمصل لأن فاطمة بنت حسين الصغرى لم تدرك فاطمة الكبرى فهذا الذي ذكرناه مع ما تركناه من الأحاديث الواردة في ذلك كله محاذرة الطول داخل في قوله تعالى (في بيوت أذن الله أن ترفع) وقوله (ويذكر فيها اسمه) أي اسم الله كقوله (يا بى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) وقوله (وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) وقوله (وأن المساجد لله) الآية . وقوله تعالى (ويذكر فيها اسمه) قال ابن عباس يعني يتلى كتابه ، وقوله تعالى (يسبح له فيها بالغدو والآصال) أي في البكرات والعشيات . والآصال جمع أصيل وهو آخر النهار . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : كل تسبيح في القرآن هو الصلاة وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : يعني بالغدو صلاة العداة ويعني بالآصال صلاة العصر وهما أول ما افترض الله من الصلاة فأحب أن يذكرها وأن يذكرها عباده . وكذا قال الحسن والضحاك (يسبح له فيها بالغدو والآصال) يعني الصلاة ، ومن قرأ من القراء (يسبح له فيها بالغدو والآصال) بفتح الباء من (يسبح) على أنه مبي للما يسم فاعله وقف على قوله (والآصال) وقفاتا ما وابتدأ بقوله (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) وكأنه مفسر للفاعل المحذوف كما قال الشاعر :

ليك يزيد ضارع لخصومة * ومغتنب بما تطيح الطوائع

كأنه قال : من يبيكه قال هذا يبيكه ، وكأنه قيل من يسبح له فيها ، قال رجال . وأما على قراءة من قرأ (يسبح) بكسر الباء فجعله فعلا وفاعله (رجال) فلا يحسن الوقف إلا على الفاعل لأنه تمام الكلام فقوله تعالى (رجال) فيه إشعار بهمهم السامية ونياتهم وعزائمهم العالية التي بها صاروا عمارة للمساجد التي هي بيوت الله في أرضه ومواطن عبادته وشكره وتوحيده وتنزيهه كما قال تعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) الآية وأما النساء فصلاتهن في بيوتهن أفضل لمن لارواه أبوداود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها ، وصلاتها في محضها أفضل من صلاتها في بيتها »

وقال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين حدثني عمرو عن أبي السمع عن السائب مولى أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال : « خير مساجد النساء قعر بيوتهن » وقال أحمد أيضا : حدثنا هرون أخبرني عبد الله بن وهب حدثنا داود بن قيس عن عبد الله بن سويد الأنصاري عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك . قال « قد علمت أنك تحبين الصلاة معي ، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك ، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدى » قال فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها فكانت والله تصلى فيه حتى لقيت الله تعالى ، لم يخرجوه . هذا ويجوز لها شهود جماعة الرجال بشرط أن لا تؤذى أحداً من الرجال بظهور زينة ولا ريح طيب كائنت في الصحيح عن عبد الله بن عمر أنه

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تمنعوا إمام الله مساجد الله » رواه البخارى ومسلم ، ولأحمد وأبى داود « ويوتهن خيرهن » وفي رواية « وليخرجن وهن تفلات » أى لاريج لمن . وقد ثبت فى صحيح مسلم عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا » وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجعن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس ، وفى الصحيحين عنها أيضاً أنها قالت : لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بنى إسرائيل . وقوله تعالى (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) كقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) الآية وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع) الآية يقول تعالى لا تشغلهم الدنيا وزخرفها وزينتها وملاذ بيعها وربحها عن ذكر ربهم الذى هو خالقهم ورازقهم والذين يملكون أن الذى عنده هو خير لهم وأنفع مما بأيديهم لأن ما عندهم ينفذ وما عند الله باق ، ولهذا قال تعالى (لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة) أى يقدمون طاعته ومراده ومحبتة على مرادهم ومحبتهم ، قال هشيم عن شيان قال حدثت عن ابن مسعود أنه رأى قوماً من أهل السوق حيث نودى للصلاة المكتوبة تركوا يبايعاتهم ونهضوا إلى الصلاة فقال عبد الله بن مسعود هؤلاء من الذين ذكر الله فى كتابه (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) الآية وهكذا روى عمرو بن دينار القهرمانى عن سالم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان فى السوق فأقيمت الصلاة فأغلقوا حوانيتهم ودخلوا المسجد فقال ابن عمر فيهم نزلت (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) رواه ابن أبى حاتم وابن جرير وقال ابن أبى حاتم حدثنا أبى حدثنا محمد بن عبد الله بن بكر الصنعانى حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم حدثنا عبد الله بن بجير حدثنا أبو عبد ربه قال : قال أبو الدرداء رضى الله عنى قلت لى هذا المخرج أبايع عليه أربيع كل يوم ثلثمائة دينار أشهد الصلاة فى كل يوم فى المسجد أما إنى لا أقول إن ذلك ليس بحلال ولكنى أحب أن أكون من الذين قال الله فيهم (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) وقال عمرو بن دينار الأعور كنت مع سالم بن عبد الله ونحن نريد المسجد فمرنا بسوق المدينة وقد قاموا إلى الصلاة وخمروا متاعهم فنظر سالم إلى أمتعتهم ليس معها أحد فتلا سالم هذه الآية (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) ثم قال هم هؤلاء ، وكذا قال سعيد ابن أبى الحسن والضحاك لا تلهيهم التجارة والبيع أن يأتوا الصلاة فى وقتها . وقال مطر الوراق كانوا يبيعون ويشترون ولكن كان أحدهم إذا سمع النداء وميزانه فى يده خفضه وأقبل إلى الصلاة ، وقال طى بن أبى طلحة عن ابن عباس (لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله) يقول عن الصلاة للمكتوبة ، وكذا قال مقاتل بن حيان والربيع بن أنس وقال السدى عن الصلافى جماعة . وقال مقاتل بن حيان لا يلهيهم ذلك عن حضور الصلاة وأن يقيموها كما أمرهم الله وأن يحافظوا على مواقيتها وما استحفظهم الله فيها ، وقوله تعالى (يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار) أى يوم القيامة الذى تتقلب فيه القلوب والأبصار أى من شدة الفزع وعظمة الأهوال كقوله (وأنذرهم يوم الآزقة) الآية وقوله (إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار) وقال تعالى (ويطمعون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً) إنما نطمعكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكوراً * إنا نخاف من ربنا يوماً عبوساً قطيراً * فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا * وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً) وقوله تعالى ههنا (ليجزيهن الله أحسن ما عملوا) أى هؤلاء من الذين يتقبل حسناتهم ويتجاوز عن سيئاتهم وقوله (ويزيدهم من فضله) أى يتقبل منهم الحسن ويضاعفه لهم كما قال تعالى (إن الله لا يظلم مثقال ذرة) الآية وقال تعالى (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) الآية وقال (من ذا الذى يقرض الله قرصاً حسناً) الآية وقال (والله يضاعف لمن يشاء) وقال ههنا (والله يرزق من يشاء بغير حساب) وعن ابن مسعود أنه جرى بلبين فمرضه على جلسائه واحداً واحداً فكلمهم لم يشربه لأنه كان صائماً فتناوله ابن مسعود فشربه لأنه كان مفطراً ثم تلا قوله (يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار) رواه النسائى

وابن أبي حاتم من حديث الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عنه . وقال أيضا حدثنا أبي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : قال رسول الله ﷺ « إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة جاء مناد فنادى بصوت يسمع الخلائق فيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم ليقم الذين لاتبهيم تجارة ولا يبيع عن ذكر الله فيقومون وهم قليل ثم يحاسب سائر الخلائق » وروى الطبراني من حديث بنية عن إسماعيل بن عبد الله الكندي عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في قوله (ليوفيه أجورهم ويزيدهم من فضله) قال أجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة لمن وجبت له الشفاعة لمن صنع لهم المعروف في الدنيا

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَمَةٍ يُحْسِبُهُ الظُّنثَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ * أَوْ كظلماتٍ في بَحْرِ لُجِّيٍّ يَشْهَىٰ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظَلَمَتْ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴾

هذان مثلان ضربهما الله تعالى لنوعى الكفار كما ضرب للمناققين في أول البقرة مثلين ناريا ومائيا وكما ضرب لما يقر في القلوب من الهدى والعلم في سورة الرعد مثلين مائيا وناريا ، وقد تكلمنا على كل منها في موضعه بما أغنى عن إعادته والله الحمد والمنة . فأما الأول من هذين المثلين فهو للكفار الدعاة إلى كفرهم الذين يحسبون أنهم على شيء من الأعمال والاعتقادات وليسوا في نفس الأمر على شيء فمثلهم في ذلك كالسراب الذي يرى في القيعان من الأرض من بعد كأنه بحر طام ، والقيعة جمع قاع كجار وجيرة ، والقاع أيضا واحد القيعان كما يقال جار وجيران وهي الأرض اللستوية المنتسبة المنبسطة وفيه يكون السراب ، وإنما يكون ذلك بعد نصف النهار وأما الآل فإنما يكون أول النهار يرى كأنه ماء بين السماء والأرض فاذا رأى السراب من هو محتاج إلى الماء يحسبه ماء قصدته ليشرب منه فلما انتهى إليه (لم يجد شيئا) فكذلك الكافر يحسب أنه قد عمل عملا وأنه قد حصل شيئا فاذا وافى الله يوم القيامة وحاسبه عليها ونوقش على أفضاله لم يجد له شيئا بالكلية قد قبل إما لعدم الإخلاص أو لعدم سلوك الشرع كما قال تعالى (وقدمننا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) وقال ههنا (ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب) وهكذا روى عن أبي بن كعب وابن عباس ومجاهد وقتادة وغير واحد . وفي الصحيحين أنه يقال يوم القيامة لليهود ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون كنا نعبد عزير بن الله . فيقال كذبتم ما اتخذ الله من ولد ماذا تبغون ؟ فيقولون يا رب عطشنا فاسقنا فيقال ألا ترون ؟ فتمثل لهم النار كأنها سرب يحطم بعضها بعضا فينطلقون فيتهاقون فيها ، وهذا المثل مثال لذوى الجهل للركب فأما أصحاب الجهل البسيط وهم الطاطم الأغشام القلدون لأنمة الكفر الصم البكم الذين لا يعقلون فمثلهم كما قال تعالى (أو كظلمات في بحر لجى) قال قتادة (لجى) هو العميق (يشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها) أى لم يقارب رؤيتها من شدة الظلام فهذا مثل قلب الكافر الجاهل البسيط القلدي الذي لا يعرف حال من يقوده ولا يدري أين يذهب بل كما يقال في المثل للجاهل أين تذهب ؟ قال معهم ، قيل قالى أين يذهبون ، قال لا أدري وقال . العوفي عن ابن عباس رضى الله عنهما (يشاه موج) الآية يعنى بذلك الغشاوة التى على القلب والسمع والبصر وهى كقوله (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم) الآية وكقوله (أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة) الآية وقال أبو بن كعب فى قوله تعالى (ظلمات بعضها فوق بعض) فهو يتقلب فى خمسة من الظلم فكلامه ظلمة ، وعمله ظلمة ، ومدخله ظلمة ، وعمره ظلمة ، ومصيره يوم القيامة إلى الظلمات إلى النار ، وقال السدى والريبع بن أنس نحو ذلك أيضا ، وقوله تعالى (ومن لم يجعل الله له نورا فما له نورا) أى من لم يهده الله فهو هالك

جاهل حائل بائر كافر كقوله (من يضل الله فلا هادي له) وهذا في مقابلة ما قال في مثل المؤمنين (يهدي الله لنوره من يشاء) فنسأل الله العظيم أن يجعل في قلوبنا نورا وعن إيماننا نورا وعن شمائلنا نورا وأن يعظم لنا نورا

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتْ كُلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَالِمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ * وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾

يخبر تعالى أنه يسبح له من في السموات والأرض أى من الملائكة والأناسى والجان والحيوان حتى الجماد كما قال تعالى (تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن) الآية : وقوله تعالى (والطيور صافات) أى في حال طيرانها تسبح ربهما وتعبد به بتسبيح ألهمها وأرشدنا إليه وهو يعلم ما هي فاعلة ولهذا قال تعالى (كل قد علم صلاته وتسبيحه) أى كل قد أرشده إلى طريقته ومسلكه في عبادة الله عز وجل . ثم أخبر أنه عالم بجميع ذلك لا يخفى عليه من ذلك شيء ولهذا قال تعالى (والله عليم بما يفعلون) ثم أخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض فهو الحاكم المتصرف الإله للعبود الذى لا تنبغى العبادة إلا له ولا معقب حكمه (وإلى الله المصير) أى يوم القيامة فيحكم فيه بما يشاء (ليجزى الذين أساءوا بما عملوا) الآية فهو الخالق المالك أله الحكم فى الدنيا والآخرة وله الحمد فى الأولى والآخرة

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ * يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾

يذكر تعالى أنه يسوق السحاب بقدرته أول ما ينشئها وهى ضعيفة وهو الاجزاء (ثم يؤلف بينه) أى يجمعه بعد تفرقه (ثم يجعله ركاما) أى متراكما أى يركب بعضه بعضاً (فترى الودق) أى المطر (يخرج من خلاله) أى من خلاله وكذا قرأها ابن عباس والضحاك ، قال عبيد بن عمير الليثي يعث الله المثيرة فتقم الأرض قسا ثم يعث الله الناشئة فتنشئ السحاب ثم يعث الله المؤلفة فتؤلف بينه ثم يعث الله اللواقح فتلقح السحاب . رواه ابن أبي حاتم وابن جرير رحمهما الله ، وقوله (وينزل من السماء من جبال فيها من برد) قال بعض النحاة (من) الأولى لابتداء الغاية والثانية للتبويض والثالثة لبيان الجنس وهذا إنما يجيء على قول من ذهب من المفسرين إلى أن قوله (من جبال فيها من برد) معناه أن فى السماء جبال برد ينزل الله منها البرد ، وأما من جعل الجبال ههنا كناية عن السحاب فان من الثانية عند هذا لابتداء الغاية أيضا لكنها بدل من الأولى والله أعلم ، وقوله تعالى (فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء) يحتمل أن يكون المراد بقوله (فيصيب به) أى بما ينزل من السماء من نوعى المطر والبرد فيكون قوله (فيصيب به من يشاء) رحمة لهم (ويصرفه عن من يشاء) أى يؤخر عنهم الغيث ، ويحتمل أن يكون المراد بقوله (فيصيب به) أى بالبرد تقمة على من يشاء لما فيه من شر ثمارهم وإتلاف زروعهم وأشجارهم ويصرفه عن من يشاء رحمة بهم ، وقوله (يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار) أى يكاد ضوء برقه من شدته يخطف الأبصار إذا اتبعته وتراءته . وقوله تعالى (يقلب الله الليل والنهار) أى يتصرف فيهما فيأخذ من طول هذا فى قصر هذا حتى يعتدلا ثم يأخذ من هذا فى طول الذى كان قصيرا ويقصر الذى كان طويلا والله هو المتصرف فى ذلك بأمره وقهره وعزته وعلوه (إن فى ذلك لعبرة لأولى الأبصار) أى للدلالة على عظمته تعالى كما قال تعالى (إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات لأولى الأبصار) وما بعدها من الآيات الكريمة

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي

﴿ عَلَىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

يذكر تعالى قدرته التامة وسلطانه العظيم في خلقه أنواع المخلوقات على اختلاف أشكالها وألوانها وحرركاتها وسكناتها من ماء واحد (فمنهم من يمشی على بطنه) كالحية وما شاكلها (ومنهم من يمشی على رجلين) كالإنسان والطيور (ومنهم من يمشی على أربع) كالأنعام وسائر الحيوانات ولهذا قال (يخلق الله ما يشاء) أى بقدرته لأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ولهذا قال (إن الله على كل شيء قدير)

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

يقرر تعالى أنه أنزل في هذا القرآن من الحكم والحكم والأمثال البينة المحكمة كثيراً جداً وأنه يرشد إلى تفهمها وتعلمها أولى الأبواب والبصائر والنهى ولهذا قال (والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم)

﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ أُنذِرُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾

يخبر تعالى عن صفات المنافقين الذين يظهرون خلاف ما يظنون يقولون قولاً بالستهم (آمننا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك) أى يخالفون أقوالهم بأعمالهم فيقولون ما لا يفعلون ولهذا قال تعالى (وما أولئك بالمؤمنين) وقوله تعالى (وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم) الآية أى إذا طلبوا إلى اتباع الهدى فيها أنزل الله على رسوله أعراضاً عنه واستكبروا فى أنفسهم عن اتباعه وهذه كقوله تعالى (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك - إلى قوله - رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً) وفى الطبرانى من حديث روح بن عطاء عن أبى ميمونة عن الحسن بن ميمونة عن مرفوعاً « من دعى إلى سلطان فلم يجب فهو ظالم لاحق له » وقوله تعالى (وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين) أى وإذا كانت الحكومة لهم لا عليهم جاءوا سامعين مطيعين وهو معنى قوله (مذعنين) وإذا كانت الحكومة عليه أعرض ودعا إلى غير الحق وأحب أن يتحاكم إلى غير النبي صلى الله عليه وسلم ليروج باطله ثم ، فاذناته أو لا لم يكن عن اعتقاد منه أن ذلك هو الحق بل لأنه موافق لهواه ولهذا لما خالف الحق قصده عدل عنه إلى غيره ولهذا قال تعالى (أفى قلوبهم مرض) الآية يعنى لا يخرج أمرهم عن أن يكون فى القلوب مرض لازم لها أو قد عرض لها شك فى الدين أو يخافون أن يجور الله ورسوله عليهم فى الحكم ، وأيا ما كان فهو كفر محض والله عليم بكل منهم وما هو منطوق عليه من هذه الصفات ، وقوله تعالى (بل أولئك هم الظالمون) أى بل هم الظالمون الفاجرون ، والله ورسوله مبرآن بما يظنون ويتوهمون من الحيف والجور تعالى الله ورسوله عن ذلك . قال ابن أبى حاتم حدثنا أبى حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا مبارك حدثنا الحسن قال : كان الرجل إذا كان بينه وبين الرجل منازعة فدعى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو معق أذعن وعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سيقضى له بالحق ، وإذا أراد أن يظلم فدعى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أعرض وقال أنطلق إلى فلان فأنزل الله هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم « من كان بينه وبين أخيه شيء فدعى

إلى حكم من حكام المسلمين فأبى أن يجيب فهو ظالم لاحق له « وهذا حديث غريب وهو مرسل ، ثم أخبر تعالى عن صفة المؤمنين المستجيبين لله ورسوله الذين لا يبغون دينا سوى كتاب الله وسنة رسوله فقال (إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) أى سمعنا وطاعة . ولهذا وصفهم تعالى بالفلاح وهو نيل اللطوب والسلامة من المهوب فقال تعالى (وأولئك هم المفلحون) وقال قتادة فى هذه الآية (أن يقولوا سمعنا وأطعنا) ذكر لنا أن عبادة بن الصامت وكان عقيبا بدريا أحد ثقباء الأنصار أنه لما حضره الموت قال لابن أخيه جنادة بن أبى أمية : ألا أنبئك بماذا عليك وبماذا لك ؟ قال بلى قال فان عليك السمع والطاعة فى عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك ، عليك أن تقيم لسانك بالعدل ، وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن يأمر بك بمعصية الله بواحا فما أمرت به من شيء يخالف كتاب الله فاتبع كتاب الله . وقال قتادة : ذكر لنا أن أبى الدرداء قال : لا إسلام إلا بطاعة الله ، ولا خير إلا فى جماعة والنصيحة لله ورسوله وللخليفة وللمؤمنين عامة ، قال وقد ذكر لنا أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يقول : عروة الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والطاعة لمن ولاء الله أمر المسلمين . رواه ابن أبى حاتم والأحاديث والآثار فى وجوب الطاعة لكتاب الله وسنة رسوله وللخلفاء الراشدين والأئمة إذا أمروا بطاعة الله أكثر من أن تحصر فى هذا المكان وقوله (ومن يطع الله ورسوله) قال قتادة : يطع الله ورسوله فيما أمره به وترك ما نهىه عنه ويخشى الله فيما مضى من ذنوبه ويتقه فيما يستقبل . وقوله (فأولئك هم الفائزون) يعنى الذين فازوا بكل خير وأمنوا من كل شر فى الدنيا والآخرة .

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴿

يقول تعالى محبرا عن أهل النفاق الذين كانوا يخلفون للرسول صلى الله عليه وسلم لئن أمرتهم بالخروج فى الغزو ليخرجن ، قال الله تعالى (قل لا تقسموا) أى لا تحلفوا ، وقوله (طاعة معروفة) قيل معناه طاعتكم طاعة معروفة أى قد علم طاعتكم إنما هى قول لافعل معه وكما حلفتكم كذبتكم كما قال تعالى (يخلفون لكم لترضوا عنهم) الآية . وقال تعالى (اتخذبوا أيمانهم جنة) الآية ، فهم من سجيبتهم الكذب حتى فيما يختارونه كما قال تعالى (ألم تر إلى الذين ناقضوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحدا أبداً ، وإن قوتلتهم لننصرنكم وانه يشهد إنهم لكاذبون * لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ، ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لا ينصرون) وقيل المعنى فى قوله (طاعة معروفة) أى ليكن أمركم طاعة معروفة أى بالمعروف من غير حلف ولا أقسام كما يطيع الله ورسوله المؤمنون بغير حلف فكونوا أتم مثلهم (إن الله خير بما تعملون) أى هو خير بكم وبمن يطيع ممن يعصى ، فالحلف واظهار الطاعة والباطن بخلافه وإن راج على المخلوق فالخالق تعالى يعلم السر وأخفى لا يروج عليه شيء من التدليس بل هو خير بضائر عبادته وإن أظهروا خلافها ثم قال تعالى (قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) أى اتبعوا كتاب الله وسنة رسوله . وقوله تعالى (فإن تولوا) أى تولوا عنه وتركوا ما جاءكم به (فإنما عليه ما حمل) أى إبلاغ الرسالة وآداء الأمانة (وعليكم ما حملتم) أى بقبول ذلك وتنظيمه والقيام بمقتضاه (وإن تطيعوه تهتدوا) وذلك لأنه يدعو إلى صراط مستقيم (صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض) الآية وقوله تعالى (وما على الرسول إلا البلاغ المبين) كقوله تعالى (فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب) وقوله (فذكر إنما أنت مذكر . لست عليهم بمسيطر) قال وهب بن منبه ، أوحى الله إلى نبي من أنبياء بنى إسرائيل يقال له شعيا

أن قم في بني إسرائيل فاني سأطلق لسانك بوحى ققام فقال : يا سمى ويا أرض أنصتى فإن الله يريد أن يقضى شأناً ويدبر أمراً هو منفذه إنه يريد أن يحول الريف إلى الفلاة والآجام في العيطان والأنهار في الصحارى والنعمة في القسواء والملك في الرعاة ويريد أن يبعث أمياً من الأميين ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق لو يمر على السراج لم يطفئه من سكينته ولو يمشى على القصب اليابس لم يسمع من تحت قدميه ، أبهت بشيراً ونذيراً لا يقول الحنى أفتح به أعينا عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً ، وأسده بكل أمر جميل ، وأهب له كل خلق كريم ، وأجعل السكينة لباسه والبر شعاره والتقوى ضميره ، والحكمة منطقته ، والصدق والوفاء طبيعته ، والعمو والمعروف خلقه ، والحق شريعته والعدل سيرته ، والهدى إمامه ، والإسلام ملته ، وأحمد اسمه ، أهدى به بعد الضلالة ، وأعلم به من الجهالة ، وأرفع به به بعد الخلة ، وأعرف به بعد النكرة ، وأكثر به القلة ، وأغنى به بعد العيلة ، وأجمع به بعد الفرقة ، وأؤلف بين أمة متفرقة ، وقلوب مختلفة ، وأهواء متشتتة ، وأستنقذ به فتاناً من الناس عظيماً من الهلكة ، وأجعل أمته خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر موحدون مؤمنين مخلصين مصدقين بما جاءت به الرسل رواه ابن أبي حاتم .

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلوات الله وسلامه عليه بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض أى أئمة الناس والولاية عليهم ، وبهم تصلح البلاد ، وتخضع لهم العباد . وليبدلهم من بعد خوفهم من الناس أمناً وحكماً فيهم وقد فعله تبارك وتعالى وله الحمد والمنة : فانه صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى فتح الله عليه مكة وخير والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن بكاملها . وأخذ الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام وهاداه هرقل ملك الروم وصاحب مصر واسكندرية وهو القوقس . وملوك عمان والنجاشى ملك الحبشة الذى تملك بعد أصحمة رحمه الله وأكرمه . ثم لما مات رسول الله ﷺ واختار الله له ما عنده من الكرامة قام بالأمر بعده خليفته أبو بكر الصديق فلم شعث ما وهى بعد موته صلى الله عليه وسلم وأخذ جزيرة العرب ومهدىها وبعث جيوش الإسلام إلى بلاد فارس صحبة خالد بن الوليد رضى الله عنه ففتحوا طرفاً منها وقتلوا خلقاً من أهلها . وجيشاً آخر صحبة أبي عبيدة رضى الله عنه ومن اتبعه من الأمراء إلى أرض الشام ، وثالثاً صحبة عمرو بن العاص رضى الله عنه إلى بلاد مصر ، ففتح الله للجيش الشامى فى أيامه بصرى ودمشق وغاليفهما من بلاد حوران وما وألاها وتوفاه الله عز وجل واختار له ما عنده من الكرامة . ومن على أهل الاسلام بأن ألهم الصديق أن يستخلف عمر الفاروق ققام بالأمر بعده قياماً تاماً لم يدر الفلك بعد الأنبياء على مثله فى قوة سيرته وكمال عدله . وتم فى أيامه فتح البلاد الشامية بكاملها وديار مصر إلى آخرها وأكثر إقليم فارس . وكسر كسرى وأهان غاية المهوان وتقهقر إلى أقصى مملكته وقصر قيصر ، وانتزع يده عن بلاد الشام وأحدر إلى القسطنطينية ، وأنفق أموالها فى سبيل الله ، كما أخبر بذلك ووعد به رسول الله ، عليه من ربه أتم سلام وأزكى صلاة ، ثم لما كانت الدولة العثمانية امتدت للمالك الاسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها ، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى ما هنالك الأندلس وقبرص : وبلاد القيروان وبلاد سبتة مما يلي البحر المحيط ومن ناحية المشرق إلى أقصى بلاد الصين ، وقتل كسرى وباد ملكه بالكلية ، وفتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز وقتل المسلمون من الترك مقتلة عظيمة جداً ، وخذل الله ملكهم الأعظم خاقان ، وجى الحجاج من المشرق والمغرب إلى حضرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه وذلك ببركة تلاوته ودراسته وجمعه الأمة على حفظ القرآن ، ولهذا ثبت فى الصحيح

أن رسول الله ﷺ قال « إن الله زوى لى الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيلغ ملك أمتى ما زوى لى منها » فهأنحن نتقلب فيما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فنسأل الله الإيمان به وبرسوله والقيام بشكره على الوجه الذى يرضيه عنا قال الإمام مسلم بن الحجاج فى صحيحه : حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا » ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت عنى فسألت أبى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال قال « كلهم من قريش » ورواه البخارى من حديث شعبة عن عبد الملك بن عمير به ، وفى رواية لمسلم أنه قال ذلك عشية رجم معاذ ابن مالك وذكر معه أحاديث أخر وفى هذا الحديث دلالة على أنه لا بد من وجود اثني عشر خليفة عادلا وليسوا هم بأمة الشيعة الاثني عشر فان كثيرا من أولئك لم يكن لهم من الأمر شيء ، فأما هؤلاء فانهم يكونون من قريش بلون فيعدلون وقد وقعت البشارة بهم فى الكتب للتقدمة ، ثم لا يشترط أن يكونوا متتابعين بل يكون وجودهم فى الأمة متتابعاً ومتفرقاً ، وقد وجد منهم أربعة على الولاء وهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على رضى الله عنهم ثم كانت بعدهم فترة ثم وجد منهم من شاء الله ، ثم قد يوجد منهم من بقى فى الوقت الذى يعلمه الله تعالى . ومنهم المهدي الذى اسمه يطابق اسم رسول الله ﷺ وكنيته كنيته يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً وقد روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى من حديث سعيد بن جهمان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله ﷺ قال « الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً عضوضاً » وقال الربيع بن أنس عن أبى العالية فى قوله (وعد الله الدين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الدين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً) الآية قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمكة نحواً من عشر سنين يدعون إلى الله وحده وإلى عبادته وحده لا شريك له سرّاً ، وهم خائفون لا يؤمرون بالقتال حتى أمروا بالهجرة إلى المدينة فقدموها فأمرهم الله بالقتال فكانوا بها خائفين يمسون فى السلاح ويصبجون فى السلاح فصبروا على ذلك ما شاء الله ثم إن رجلاً من الصحابة قال يا رسول الله أبدأ الدهر نحن خائفون هكذا ؟ أما يأتى علينا يوم نأمن فيه ونضع عنا السلاح ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لن تصبروا ولا يسيرا حتى يجلس الرجل منكم فى الملأ العظيم محتبياً ليست فيه حديدة » وأنزل الله هذه الآية فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فأمنوا ووضعوا السلاح . ثم إن الله تعالى قبض نبيه صلى الله عليه وسلم فكانوا كذلك آمنين فى إمارة أبى بكر وعمر وعثمان حتى وقعوا فيها وقعوا فيه فأدخل عليهم الخوف فأخذوا الحجة والشرط وغيروا فغيرهم وقال بعض السلف خلافة أبى بكر وعمر رضى الله عنهما حق فى كتاب الله ثم تلا هذه الآية ، وقال البراء بن عازب نزلت هذه الآية ونحن فى خوف شديد ، وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى (واذكروا إذا أتم قليل مستضعفون فى الأرض — إلى قوله — لعلكم تشكرون) وقوله تعالى (كما استخلف الذين من قبلهم) كما قال تعالى عن موسى عليه السلام أنه قال لقومه (عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم فى الأرض) الآية وقال تعالى (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الأرض) الآيتين . وقوله (وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم) الآية كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم حين وفد عليه « أتعرف الحيرة ؟ » قال لم أعرفها ولكن قد سمعت بها قال « فوالذى نفسى بيده ليرى الله هذا الأمر حتى تخرج الطعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت فى غير جوار أحد ، ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز » قلت كسرى بن هرمز ؟ قال « نعم كسرى بن هرمز ، وليبدلن المال حتى لا يقبله أحد » قال عدى بن حاتم فهذه الطعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت فى غير جوار أحد ، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى ابن هرمز ، والذى نفسى بيده لتكونن الثالثة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قالها . وقال الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبى سلمة عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ « بشر هذه الأمة بالسنا والرفعة والدين والنصر والتحكين فى الأرض ، فمن عمل منهم عمل الآخرة

للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب » وقوله تعالى (يعبدونني لا يشركون بي شيئا) قال الإمام أحمد حدثنا عفان حدثنا
 همام حدثنا قتادة عن أنس أن معاذ بن جبل حدثه قال : بينا أنا رديف النبي ﷺ على حمار ليس بيني
 وبينه إلا آخرة الرجل قال « يا معاذ » قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال : ثم سار ساعة ثم قال « يا معاذ بن جبل »
 قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال « يا معاذ بن جبل » قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال « هل
 تدري ما حق الله على العباد ؟ » قلت الله ورسوله أعلم ، قال « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا » قال ثم
 سار ساعة ثم قال « يا معاذ بن جبل » قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال « فهل تدري ما حق العباد على الله إذا
 فعلوا ذلك ؟ قال قلت الله ورسوله أعلم قال « فإن حق العباد على الله أن لا يعذبهم » أخرجاه في الصحيحين من حديث
 قتادة وقوله تعالى (ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون) أي فمن خرج عن طاعتي بعد ذلك فقد خرج عن
 أمر ربه وكفى بذلك ذنبا عظيما ، فالصحابا رضي الله عنهم لما كانوا أقوم الناس بعد النبي ﷺ بأوامر الله عز وجل
 وأطوعهم لله كان نصرهم بحسبهم أظهروا كلمة الله في المشارق والمغرب وأيدهم تأييدا عظيما وحكموا في سائر العباد
 والبلاد ، ولما قصر الناس بعدهم في بعض الأوامر نقص ظهورهم بحسبهم ، ولكن قد ثبت في الصحيحين من غير وجه
 عن رسول الله ﷺ أنه قال « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى يوم
 القيامة - وفي رواية حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك - وفي رواية - حتى يقاتلوا الدجال - وفي رواية - حتى ينزل
 عيسى بن مريم وهم ظاهرون » وكل هذه الروايات صحيحة ولا تعارض بينها .

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ * لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ
 فِي الْأَرْضِ وَمَأْوِيَهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾

يقول تعالى أمر أعباده المؤمنين باقامة الصلاة وهي عبادة الله وحده لا شريك له وإيتاء الزكاة وهي الإحسان إلى
 المخلوقين ضعفائهم وقرائمهم ، وأن يكونوا في ذلك مطيعين لرسول الله ﷺ أي سالكين وراعه فيما به أمرهم ، وترك
 ما عنه زجرهم ، لعل الله يرحمهم بذلك ، ولا شك أن من فعل هذا أن الله سيرحمهم كما قال تعالى في الآية الأخرى (أولئك
 سيرحمهم الله) . وقوله تعالى (لا تحسبن) أي لا تظنن يا محمد أن (الذين كفروا) أي خالفوك وكذبوك (معجزين
 في الأرض) أي لا يعجزون الله بل الله قادر عليهم وسعديهم على ذلك أشد العذاب ولهذا قال تعالى (ومأواهم) أي في
 الدار الآخرة (النار) أي بشئ المال مآل الكافرين ، وبئس القرار وبئس المهاد

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ تَأْذِنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ قُلْتُ مَرَاتٍ
 مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ
 عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ طَوُّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ
 عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ
 لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ
 ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض وما تقدم في أول السورة فهو استئذان

الأجانب بعضهم على بعض ، فأمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مما ملكت أيماهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال (الأول) من قبل صلاة الغداة لأن الناس إذ ذاك يكونون نياما في فرشهم (وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة) أى في وقت القيلولة لأن الانسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله (ومن بعد صلاة العشاء) لأنه وقت النوم فيؤمر الخدم والأطفال أن لا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال لما يخشى من أن يكون الرجل على أهله أو نحو ذلك من الأفعال ولهذا قال (ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن) أى إذا دخلوا في حال غير هذه الأحوال فلا جناح عليكم فى تمكينكم إياهم ولا عليهم إن رأوا شيئا فى غير تلك الأحوال لأنه قد أذن لهم فى الهجوم ولأنهم طوافون عليكم أى فى الخدمة وغير ذلك . ويعتقر فى الطوافين مالا يعتقر فى غيرهم ولهذا روى الإمام مالك وأحمد بن حنبل وأهل السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى الهرة «إنها ليست بنجسة إتياها من الطوافين عليكم أو الطوافات» . ولما كانت هذه الآية محكمة ولم تنسخ بشيء وكان عمل الناس بها قليلا جدا أنكر عبد الله بن عباس ذلك على الناس كما قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنى عبد الله بن لهيعة حدثنى عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بهن (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيماكم) إلى آخر الآية ، والآية التى فى سورة النساء (وإذا حضر القسمة أولو القربى) الآية ، والآية التى فى الحجرات (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) وفى لفظ له أيضا من حديث إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس قال : غلب الشيطان الناس على ثلاث آيات فلم يعملوا بهن (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيماكم) إلى آخر الآية . وروى أبو داود حدثنا ابن الصباح وابن سفيان وابن عبدة وهذا حديثه أخبرنا سفيان عن عبيد الله بن أبى يزيد مع ابن عباس يقول : لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن وإنى لأمر جاريتى هذه تستأذن على قال أبو داود وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس يأمر به ، وقال الثورى عن موسى بن أبى عائشة سألت الشعبي (ليستأذنكم الذين ملكت أيماكم) قال : لم تنسخ قلت فإن الناس لا يعملون بها فقال : الله المستعان وقال ابن أبى حاتم حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبى عمر عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلين سألاه عن الاستئذان فى ثلاث عورات التى أمر الله بها فى القرآن فقال ابن عباس : إن الله يستريح السر ، كان الناس ليس لهم سطور على أبوابهم ولا حجال فى بيوتهم فرجما فاجأ الرجل خادمه أو ولده أو يتيمة فى حجره وهو على أهله فأمرهم الله أن يستأذنوا فى تلك العورات التى سمى الله . ثم جاء الله بعد بالسور فبسط الله عليهم الرزق فأتخذوا الستور واتخذوا الحجال ، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم من الاستئذان الذى أمروا به . وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس ، ورواه أبو داود عن القعنى عن الدراوردي عن عمرو بن أبى عمر به : وقال السدى كان اناس من الصحابة رضى الله عنهم يحبون أن يواقعوا نساءهم فى هذه الساعات ليغتسلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة فأمرهم الله أن يأمروا المملوكين والفلان أن لا يدخلوا عليهم فى تلك الساعات إلا بإذن ، وقال مقاتل بن حيان بلغنا والله أعلم أن رجلا من الأنصار وامرأته أسماء بنت مرثد صنعا لى النبي ﷺ طعاما فجعل الناس يدخلون بغير إذن : فقالت أسماء يارسول الله ما أقبح هذا إنه ليدخل على المرأة وزوجها وهما فى ثوب واحد غلامهما بغير إذن فأنزل الله فى ذلك (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيماكم) إلى آخرها وما يدل على أنها محكمة لم تنسخ قوله (كذلك بين الله لكم الآيات والله حكيم عليم) ثم قال تعالى (وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم) يعنى إذا بلغ الأطفال الذين إنما كانوا يستأذنون فى العورات الثلاث إذا بلغوا الحلم وجب عليهم أن يستأذنوا على كل حال يعنى بالنسبة إلى أجانبهم وإلى الأحوال التى يكون الرجل على امرأته ، وإن لم يكن فى الأحوال الثلاث .

قال الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير إذا كان الغلام رباعيا فانه يستأذن فى العورات الثلاث على أبويه ، فإذا بلغ الحلم فليستأذن على كل حال . وهكذا قال سعيد بن جبير . وقال فى قوله (كما استأذن الذين من قبلهم) يعنى كما استأذن الكبار من ولد الرجل وأقاربه ، وقوله (والقواعد من النساء) قال سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والضحاك وقتادة

هن اللواتي انقطع عنهن الحيض ويئسن من الولد (اللاتي لا يرجون نكاحاً) أى لم يبق لهن تشوف إلى الزوج (فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة) أى ليس عليهن من الحجر في التستر كما على غيرها من النساء قال أبو داود حدثنا أحمد بن محمد الروزي حدثني علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية فنسخ واستثنى من ذلك القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً الآية . قال ابن مسعود في قوله (فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن) قال الجلباب أو الرداء وكذلك روى عن ابن عباس وابن عمر ومجاهد وسعيد بن جبير وأبي الشعثاء وإبراهيم النخعي والحسن وقتادة والزهرى والأوزاعي وغيرهم ، وقال أبو صالح تضع الجلباب وتقوم بين يدي الرجل في الدرع والحمار وقال سعيد بن جبير وغيره في قراءة عبدالله بن مسعود (أن يضعن من ثيابهن) وهو الجلباب من فوق الحمار فلا بأس أن يضعن عند غريب أو غيره بعد أن يكون عليها خمار صفيق . وقال سعيد بن جبير في الآية (غير متبرجات بزينة) يقول لا تبرجن بوضع الجلباب ليرى ما عليهن من الزينة . وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا هشام بن عبد الله حدثنا ابن المبارك حدثني سوار بن ميمون حدثنا طلحة بن عاصم عن أم المصاعن (١) أنها قالت دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا أم المؤمنين ما تقولين في الحضاب والنفاض والصباغ والقرطين والحلخال وخاتم الذهب وثياب الرقاق فقالت : يا معشر النساء قصتن كلها واحدة أحل الله لكن الزينة غير متبرجات ، أى لا يحل لكن أن يروا منك محرماً . وقال السدي كان شريك لي يقال له مسلم ، وكان مولى لامرأة حذيفة بن اليمان فجاء يوماً إلى السوق وأثر الحناء في يده فسأته عن ذلك فأخبرني أنه خضب رأس مولاه وهي امرأة حذيفة فأنكرت ذلك فقال إن شئت أدخلتك عليها فقلت نعم فأدخلني عليها فإذا هي امرأة جليلة فقلت لها إن مسلماً حدثني أنه خضب رأسك فقالت نعم يا بني إني من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحاً وقد قال الله تعالى في ذلك ما سمعت . وقوله (وأن يستعففن خير لهن) أى وترك وضعهن لثيابهن ، وإن كان جائزاً خير وأفضل لهن والله مميح عليهن

﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ بُيُوتِهِمْ أَزْوَاجِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾

اختلف الفسرون رحمهم الله في المعنى الذي رفع لأجله الحرج عن الأعمى والأعرج والمرضى ههنا فقال عطاء الخراساني وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يقال إنها نزلت في الجهاد وجعلوا هذه الآية ههنا كالتي في سورة الفتح وتلك في الجهاد لاحالة أى أنهم لا يثم عليهم في ترك الجهاد لضعفهم وعجزهم وكما قال تعالى في سورة براءة (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سييل والله غفور رحيم * ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه - إلى قوله - أن لا يجردوا ما ينفقون) وقيل المراد ههنا أنهم كانوا يتخرجون من الأكل مع الأعمى لأنه لا يرى الطعام وما فيه من الطيبات فرجما سبقه غيره إلى ذلك ولا مع الأعرج لأنه لا يتمكن من الجلوس فيفتات عليه جليسه والمرضى لا يستوفى من الطعام كغيره فكرهوا أن يؤاكلوهم لئلا يظلموهم فأنزل الله هذه الآية رخصة في ذلك وهذا قول سعيد بن جبير ومقسم ، وقال الضحاك كانوا

(١) لم نر هذا الاسم في كتب أسماء الرواة وفي النسخة الأميرية أم النساء

قبل البعثة يتخرجون من الأكل مع هؤلاء تقدرأ وتعزراً وكثلا يتفضلوا عليهم فأنزل الله هذه الآية . وقال عبد الرزاق
أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (ليس على الأعمى حرج) الآية قال كان الرجل يذهب بالأعمى
أو بالأعرج أو بالمريض إلى بيت أبيه أو أخيه أو بيت أخته أو بيت عمته أو بيت خالته فكان الزمى يتخرجون من
ذلك يقولون إنما يذهبون بنا إلى بيوت عشيرتهم فنزلت هذه الآية رخصة لهم ، وقال السدى كان الرجل يدخل بيت أبيه أو
أخيه أو ابنه فتتحفه المرأة بشئ من الطعام فلا يأكل من أجل أن رب البيت ليس ثم فقال الله تعالى (ليس على الأعمى حرج)
الآية وقوله تعالى (ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم) إنما ذكر هذا وهو معلوم لعطف عليه غيره في اللفظ وليسوا به
ما بعده في الحكم وتضمن هذا بيوت الأبناء لأنه لم ينص عليهم ولهذا استدل بهذا من ذهب إلى أن مال الولد بمنزلة
مال أبيه ، وقد جاء في السنن وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « أنت ومالك لأبيك »
وقوله (أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم - إلى قوله - أو ما ملكتكم مفاتيحه) هذا ظاهر وقد يستدل به من يوجب نفقة
الأقارب بعضهم على بعض كما هو مذهب أبي حنيفة والإمام أحمد بن حنبل في المشهور عنهما ، وأما قوله (أو ما ملكتكم
مفاتيحه) فقال سعيد بن جبير والسدى : هو خادم الرجل من عبد وقهرمان فلا بأس أن يأكل مما استودعه من الطعام
بالمعروف وقال الزهري عن عروة عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان المسلمون يذهبون في النفير مع رسول الله
ﷺ فيدفعون مفاتيحهم إلى ضمائمهم ويقولون قد أحللتنا لكم أن تأكلوا ما احتجتم إليه فكانوا يقولون إنه لا يحل
لنا أن نأكل منهم أذنوا لنا عن غير طيب أنفسهم ، وإنما نحن أمناء فأنزل الله (أو ما ملكتكم مفاتيحه) وقوله
(أو صديقكم) أى بيوت أصدقاؤكم وأصحابكم فلا جناح عليكم في الأكل منها إذا علمت أن ذلك لا يشق عليهم ولا
يكرهون ذلك ، وقال قتادة إذا دخلت بيت صديقك فلا بأس أن تأكل بغير إذنه وقوله (ليس عليكم جناح أن
تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً) قال طحلي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية وذلك لما أنزل الله (يا أيها الذين آمنوا
لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) قال المسلمون إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل والطعام هو أفضل
من الأموال فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد فكف الناس عن ذلك فأنزل الله (ليس على الأعمى حرج - إلى
قوله - أو صديقكم) وكانوا أيضاً يأفنون ويتخرجون أن يأكل الرجل الطعام وحده حتى يكون معه غيره فرخص الله
لهم في ذلك فقال (ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً) وقال قتادة : كان هذا الخي من بني كنانة يرى أحدهم
أن مخزاة عليه أن يأكل وحده في الجاهلية حتى ان كان الرجل ليسوق الدود الحفل وهو جائع حتى يجد من يؤاكله
ويشاربه فأنزل الله (ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً) فهذه رخصة من الله تعالى في أن يأكل الرجل وحده
ومع الجماعة وإن كان الأكل مع الجماعة أبرك وأفضل كما رواه الإمام أحمد حدثنا يزيد بن عبد ربه حدثنا الوليد
ابن مسلم عن وحشى بن حرب عن أبيه عن جده أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم إنا نأكل ولا نشبع . قال
« لعلكم تأكلون متفرقين ، اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه » ورواه أبو داود وابن ماجه
من حديث الوليد بن مسلم به ، وقد روى ابن ماجه أيضاً من حديث عمرو بن دينار القهرمانى عن سالم عن أبيه عن عمر
عن رسول الله ﷺ أنه قال « كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة » وقوله (فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا
على أنفسكم) قال سعيد بن جبير والحسن البصرى وقتادة والزهري يعنى فليسلم بعضكم على بعض ، وقال ابن جريج
أخبرني أبو الزبير سمعت جابر بن عبد الله يقول إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة قال ما رأيت
إلا يوجبها قال ابن جريج وأخبرني زياد عن ابن طاوس أنه كان يقول : إذا دخل أحدكم بيته فليسلم قال ابن جريج
قلت لعطاء أو أوجب إذا خرجت ثم دخلت أن أسلم عليهم ؟ قال لا ولا أوثر وجوبه عن أحد ولكن هو أحب إلى
وما أدعه إلا ناسياً . وقال مجاهد : إذا دخلت المسجد فقل السلام على رسول الله ، وإذا دخلت على أهلك فسلم عليهم
وإذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وروى الثوري عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد
إذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل بسم الله والحمد لله السلام علينا من ربنا ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وقال

قتادة : إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم، وإذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنه كان يؤمر بذلك. وحدثنا أن الملائكة ترد عليه وقال الحافظ أبو بكر البرزالي حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عويد بن أبي عمران الجوني عن أبيه عن أنس قال : أوصاني النبي ﷺ بخمس خصال قال « يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلم على من لقيك من أمتي تكثر حسناتك ، وإذا دخلت - يعني بيتك - فسلم على أهلك يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين قبلك . يا أنس ارحم الصغير ووقر الكبير تكن من رفقائي يوم القيامة » . وقوله (تحية من عند الله مباركة طيبة) قال محمد بن إسحق حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقول : ما أخذت التشهد إلا من كتاب الله سمعت الله يقول (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) فالتشهد في الصلاة : التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، ثم يدعو لنفسه ويسلم . وهكذا رواه ابن أبي حاتم من حديث ابن إسحق . والندى في صحيح مسلم عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ يخالف هذا والله أعلم وقوله (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تعقلون) لما ذكر تعالى ما في هذه السور الكريمة من الأحكام المحكمة والشرائع المتقنة المبرمة نبه تعالى عباده على أنه يبين لعباده الآيات يانا شافيا ليتدبروها ويعقلوها لعلمهم يعقلون

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

وهذا أيضاً أدب أرشد الله عباده المؤمنين إليه فكما أمرهم بالاستئذان عند الدخول كذلك أمرهم بالاستئذان عند الانصراف لاسيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول صلوات الله وسلامه عليه من صلاة جمعة أو عيد أو جماعة أو اجتماع في مشورة ونحو ذلك أمرهم الله تعالى أن لا يفرقوا عنه والحالة هذه إلا بعد استئذانه ومشاورته ، وإن من يفعل ذلك فانه من المؤمنين الكاملين ثم أمر رسوله صلوات الله وسلامه عليه إذا استأذنه أحد منهم في ذلك أن يأذن له إن شاء ولهذا قال (فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم) الآية . وقد قال أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا بشر هو ابن الفضل عن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا أراد أن يقوم فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة » وهكذا رواه الترمذي والنسائي من حديث محمد بن عجلان به وقال الترمذي حديث حسن

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلِيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَلِّفُونَ عَن أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

قال الضحاك عن ابن عباس كانوا يقولون يا محمد يا أبا القاسم فنهام الله عز وجل عن ذلك إعظاما لنبية صلى الله عليه وسلم قال ققولوا يا نبي الله يا رسول الله وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير . وقال قتادة : أمر الله أن يهاب نبية صلى الله عليه وسلم وأن يبجل وأن يعظم وأن يسود : وقال مقاتل في قوله (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً) يقول لا تسموه إذا دعوتهم باسمهم ولا تقولوا يا ابن عبد الله ولكن شرفوه ققولوا يا نبي الله يا رسول الله وقال مالك عن زيد بن أسلم في قوله (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً) قال أمرهم الله أن يشرفوه

هذا قول وهو الظاهر من السياق كقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا) إلى آخر الآية وقوله (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ، ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم وأتم لا تشعرون - إلى قوله - إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون * ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم) الآية فهذا كله من باب الأدب في مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم والكلام معه وعنده كما أمروا بتقديم الصدقة قبل مناجاته . والقول الثاني في ذلك أن المعنى في (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً) أى لا تعتقدوا أن دعاءه على غيره كدعاء غيره فان دعاءه مستجاب فاحذروا أن يدعو عليكم فتهلكوا حكاه ابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن البصرى وعطية العوفى والله أعلم . وقوله (قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذاً) قال مقاتل ابن حيان هم المنافقون كان يثقل عليهم الحديث في يوم الجمعة ويعنى بالحديث الخطبة فيلوذون ببعض أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حتى يخرجوا من المسجد وكان لا يصلح للرجل أن يخرج من المسجد إلا باذن من النبي ﷺ في يوم الجمعة بعد ما يأخذ في الخطبة وكان إذا أراد أحدهم الخروج أشار بأصبعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيأذن له من غير أن يتكلم الرجل لأن الرجل منهم كان إذا تكلم والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب بطلت جمعته وقال السدى : كانوا إذا كانوا معه في جماعة لاذب بعضهم ببعض حتى يتغيبوا عنه فلا يراهم ، وقال قتادة في قوله (قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذاً) يعنى لو اذاً عن نبي الله وعن كتابه . وقال سفيان (قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذاً) قال من الصف ، وقال مجاهد في الآية (لو اذاً) خلافاً . وقوله (فليحذر الذين يخالفون عن أمره) أى عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله فما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائنا من كان كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أى فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً (أن تصيبهم فتنه) أى في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة (أو يصيبهم عذاب أليم) أى في الدنيا بقتل أو حبس أو نحو ذلك كما روى الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « مثلى ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب اللأى يقعن في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمهن فيها - قال - فذلك مثلى ومثلكم أنا أخذ يحجزكم عن النار هلم عن النار فتغلبوني وتتفحمون فيها » أخرجاه من حديث عبد الرزاق

﴿ أَلَا إِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ﴾

وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض وأنه عالم الغيب والشهادة وهو عالم بما العباد عاملون في سرهم وجهرم فقال (قد يعلم ما أتم عليه) وقد للتحقيق كما قال قبلها (قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لو اذاً) وقال تعالى (قد يعلم الله العواقين منكم) الآية وقال تعالى (قد مع الله قول الذى تجادلوك) الآية وقال (قد نعلم إنه ليحزنك الذى يقولون فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) وقال (قد نرى قلب وجهك فى السماء) الآية فكل هذه الآيات فيها تحقيق الفعل بقدر كقول المؤذن تحقيقاً وثبوتاً : قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة . فقوله تعالى (قد يعلم ما أتم عليه) أى هو عالم به مشاهد له لا يعزب عنه مثقال ذرة كما قال تعالى (وتوكل على العزيز الرحيم - إلى قوله - إنه هو السميع العليم) وقوله (وما تكون فى شأن وما تتلو منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً إذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا فى كتاب مبين) وقال تعالى (أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت) أى هو شهيد على عباده بما هم فاعلون من خير وشر ، وقال

تعالى (ألا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون) وقال تعالى (سواء منكم من أسر القول ومن جهر به) الآية وقال تعالى (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين) وقال (وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين) والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جداً . وقوله (ويوم يرجعون إليه) أى ويوم يرجع الخلائق إلى الله وهو يوم القيامة (فينبئهم بما عملوا) أى يخبرهم بما فعلوا في الدنيا من جليل وحقير وصغير وكبير كما قال تعالى (ينبا الإنسان يومئذ بما قدم وأخر) وقال (ووضع الكتب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضراً ولا يظلم ربك أحداً) ولهذا قال ههنا (ويوم يرجعون إليه فينبئهم بما عملوا والله بكل شيء عليم) والحمد لله رب العالمين ونسأله التمام . آخر تفسير سورة التور والله الحمد والمنة .

(تفسير سورة الفرقان مكية)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا * الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ قَدْرًا تَقْدِيرًا ﴾

يقول تعالى حامدا لنفسه الكريمة على ما نزله على رسوله الكريم من القرآن العظيم كما قال تعالى (الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قبيها لينذر بأساً شديداً من لدنه ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات) الآية وقال ههنا (تبارك) وهو تفاعل من البركة المستقرة الثابتة الدائمة (الذي نزل الفرقان) الذي نزل فعل من التكرار والتكرار كقوله (والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل) لأن الكتب المتقدمة كانت تنزل جملة واحدة والقرآن نزل منجماً مفزلاً آيات بعد آيات وأحكاماً بعد أحكام وسوراً بعد سور وهذا أشد وأبلغ وأشد اعتناءً بمن أنزل عليه كما قال في أثناء هذه السورة (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً ، ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً) ولهذا سماه ههنا الفرقان لأنه يفرق بين الحق والباطل والهدى والضلال ، والغي والرشاد والحلال والحرام وقوله (على عبده) هذه صفة مدح وثناء لأنه أضافه إلى عبوديته كما وصفه بها في أشرف أحواله وهي ليلة الإسراء فقال (سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً) وكما وصفه بذلك في مقام الدعوة إليه (وأنه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداً) وكذلك وصفه عند إنزال الكتاب عليه ونزول الملك إليه فقال (تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً) وقوله (ليكون للعالمين نذيراً) أى إنما خصه بهذا الكتاب الفصل العظيم البين المحكم الذي (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) الذي جعله فرقاناً عظيماً ليخصه بالرسالة إلى من يستظل بالخصراء ويستقل على الغبراء كما قال ﷺ « بعثت إلى الأحمر والأسود » وقال « إني أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي » قد كرمهن : أنه « كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة » كما قال تعالى (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً) الآية أى الذي أرسلني هو مالك السموات والأرض الذي يقول للشئ كمن فيكون وهو الذي يحيي ويميت ، وهكذا قال ههنا (الذي له ملك السموات والأرض ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك) ونزه نفسه عن الولد وعن الشريك . ثم أخبر أنه (خلق كل شيء بقدره تقديراً) أى كل شيء مما سواه مخلوق مربوب وهو خالق كل شيء وربّه ومليكه وإلهه وكل شيء تحت قهره وتدييره وتسخيره وتقديره

﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ

مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾